



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية.

تنسيق مبادئ الرقابة والإشراف في ظل تزايد عمليات دفع الرقمية
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان - 749

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبة: إشراف الأستاذ:

د. عبد الحفيظ لقوي

بلزذغوني أمال

لجنة المناقشة:

الجامعة الأصلية	الرتبة	الصفة	اسم ولقب الأستاذ
جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة	أستاذ مساعد قسم - أ -	مشرفا	د. عبد الحفيظ لقوي
جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة	أستاذة محاضرة قسم - أ -	رئيسة	د. بلعاش ميادة
جامعة 20 أوت 1955-سكيكدة	أستاذة محاضرة قسم - أ -	ممتحنة	د. قصاص شريفة

السنة الجامعية: 2020 / 2021

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لولا فضل الله علينا أما بعد:

فأولى من نزلت في حقهم الآيتين الكريمين في قوله تعالى: " وقضي ربك ألا تعبد
إلا إياه وبالوالدين إحسانا."

أهدي هذا العمل المتواضع لأمي وأبي العزيزين حفظهما الله لي اللذان سهرا
وتعبا على تعليمي في إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد.

إلى إخوتي

إلى كل الأصدقاء والأحباب من دون استثناء إلى أساتذتي الكراء

وكل رفقاء الدراسة.

وفي الأخير أرجو من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نافعا يستفيد منه

جميع الطلبة المتربصين المقبلين على التخرج.

شكر

الحمد لله الذي أمر بشكره، ووعد من شكره بالمزيد، وأشهد أن لا إله إلا الله

وأن محمدا عبد ورسوله.

الحمد لله الذي وفقني لإنجاز هذا العمل المتواضع، وما توفيقنا إلا بالله عليه

توكلنا وعليه فليتوكل المتوكلون.

أتقدم بجزيل الشكر والإحسان إلى أستاذي المشرف الدكتور "عبد الحفيظ لقوي"

على كل الجهود والدعم المبذول من أجل توجيهي وإرشادي خلال فترة إعداد

مذكرتي، وبتوجيهاته القيمة التي كان لها أثر بارز في إخراج هذه المذكرة على

صورتها النهائية.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى جميع الأساتذة وإلى لجنة المناقشة التي خصصت

جزءاً من وقتها لمناقشة هذه العمل المتواضع، ولكل شخص ساعدني من قريب

أو من بعيد داعية الله عز وجل أن يوفق الجميع إلى كل ما يحبه ويرضاه.

ملخص .

يهدف هذا البحث إلى الوقوف على مبادئ الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية الدفع الرقمية المطبقة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية ونظم الرقابة وأسس الإشراف المصرفي عليها والتحديات المرتبطة بها، وقد ركز البحث على تناول هذه الموضوعات بالتحليل والمناقشة والتعرف على آراء مفردات عينة الدراسة حولها وتم التوصل إلى أن البيئة الجديدة للعمل المصرفي والمنافسة الشديدة والتطبيقات التقنية لعمليات الدفع الرقمية، أدت إلى الضغط على المصارف لإيجاد آليات متطورة في استخدام وتنويع الخدمات المصرفية الإلكترونية وضرورة وجود ضوابط رقابية وتوفير بنية أساسية من سياسات وتشريعات داعمة مع استمرارية دعم بحوث وتطوير الأداء المصرفي الإلكتروني وتخفيض المخاطر المرافقة لها.

كلمات مفتاحية: عمليات الدفع الرقمية- الرقابة المصرفية- الإشراف المصرفي.

Abstract

This research aims to identify the nature and types of electronic payment instruments applicable to the Bank of Palestine, and the control system and associated challenges; the research also focuses on add resign these issues of analysis and debate, and knowing what items around the study sample help to reach the new environment of the banking business and fierce competition.

Applications of technical tools for e-payment have led to pressure on banks to find sophisticated mechanisms diversification in the use of electronic banking. services and the need for controls, This also led to the provision of an infrastructure of policies and supporting legislation with the support of the continuity of research and development of e-banking performance and reduction in the risks associated with them.

Key-words :Digital payement operations- Banking Administration-Banking supervision

الصفحة	العنوان
-	الإهداء
-	الشكر
-	الملخص
-	قائمة الجداول
-	قائمة الأشكال
-	قائمة الملاحق
أ - ت	مقدمة
27-4	الفصل الأول: مدخل نظري حول الرقابة المصرفية والمعاملات الإلكترونية
4	تمهيد
5	المبحث الأول: المعاملات الإلكترونية في البنوك
8-5	المطلب الأول: عمليات الدفع الرقمية
6-5	أولاً: نشأة ومفهوم عمليات الدفع الرقمية
7-6	ثانياً: أنواع عمليات الدفع الرقمية
8-7	ثالثاً: الفرق بين عمليات الدفع الرقمية والتقليدية
12-9	المطلب الثاني: تطور عمليات الدفع الرقمية
10-9	أولاً: العوامل المؤدية إلى تطور عمليات الدفع الرقمية
11-10	ثانياً: أهمية عمليات الدفع الرقمية
12-11	ثالثاً: مزايا وعيوب عمليات الدفع الرقمية
14-12	المطلب الثالث: أمن عمليات الدفع الرقمية
12	أولاً: خصائص عمليات الدفع الرقمية
13-12	ثانياً: مخاطر عمليات الدفع الرقمية
14-13	ثالثاً: حماية عمليات الدفع الرقمية
24-15	المبحث الثاني: الرقابة والإشراف في القطاع المصرفي

16-15	المطلب الأول: الرقابة المصرفية
15	أولاً: نشأة ومفهوم الرقابة المصرفية
16	ثانياً: أهداف الرقابة المصرفية
16	ثالثاً: أنواع الرقابة المصرفية
18-17	المطلب الثاني: الإشراف المصرفي
17	أولاً: مفهوم الإشراف المصرفي
17	ثانياً: أهداف الإشراف المصرفي
18	ثالثاً: أنواع الإشراف المصرفي
24-18	المطلب الثالث: مبادئ الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية
23-18	أولاً: مبادئ الرقابة على عمليات الدفع الرقمية
24-23	ثانياً: مبادئ الإشراف على عمليات الدفع الرقمية
25	خلاصة الفصل الأول
38-26	الفصل الثاني: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان - 749
26	تمهيد
33-27	المبحث الأول: لمحة عامة من البنك محل الدراسة
31-27	المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
29-27	أولاً: نشأة ومراحل البنك BADR
30	ثانياً: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
31-30	ثالثاً: مصادر تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
33-31	المطلب الثاني: وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان - 749
31	أولاً: مفهوم وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان - 749
33-31	ثانياً: التنظيم الداخلي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان - 749
37-34	ثالثاً: عمليات الدفع ووسائل الرقابة والإشراف عليها المستعملة لدى الوكالة - بني ولبنان - 749
42-38	المبحث الثاني: الدراسة السابقة والقيمة المضافة
42-38	المطلب الأول: الدراسة السابقة

فهرس

40-38	أولاً: الدراسات العربية
42-40	ثانياً: الدراسات الأجنبية
42	المطلب الثاني: الإستفادة من الدراسات السابقة والقيمة المضافة
42	أولاً: الفائدة من الدراسات السابقة
42	ثانياً: القيمة المضافة للبحث
43	خلاصة الفصل الثاني
45-44	خاتمة

مقدمة

مقدمة.

تعتبر عمليات الدفع الرقمية لأي إقتصاد مؤشرا عن مدى سيره وعمله، وهو ما جعل البنوك في مختلف دول العالم تدرك بأن تطور وتحديث عمليات الدفع الرقمية أولوية، وهذا لأن عمليات الدفع الرقمية التقليدية لم تعد فعالة في عصر يتطلب السرعة في معالجة المعاملات والصفقات.

لقد سمح التطور التكنولوجي بخلق عمليات الدفع الرقمية، غير مكلفة لكن من جهة أخرى فإن العمل المتناسق لعمليات الدفع الرقمية الحديثة النشأة يتطلب تنظيمًا قانونيًا ودرجة أمان عالية.

عملة البنوك جاهدة على تطور أساليبها وضع جهات رقابية وإشرافية مختصة لمعالجة عمليات الدفع من أجل تأمينها وبث ثقة في النفوس المودعين تحقيق الإستقرار المالي.

وعليه سنحاول من خلال هذه الدراسة التركيز على الرقابة والإشراف في المصارف ودورها في تحسين عمليات الدفع الرقمية وذلك من خلال الوقوف على الواقع النظري والتطبيقي لإستخدام مبادئ الرقابة والإشراف في تزايد عمليات الدفع الرقمية.

أولاً: إشكالية الدراسة.

إستنادًا إلى ما سبق ذكره نتجلى إشكالية هذا الموضوع في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تؤثر الرقابة والإشراف على تزايد عمليات الدفع الرقمية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان - 749؟

وللإلمام بجوانب الموضوع يمكن تجزئة التساؤل الرئيسي إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي مبادئ الرقابة والإشراف المصرفي على عمليات الدفع الرقمية؟
- كيف تطورت عمليات الدفع الرقمية لدى وكالة 749 بينك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبان - ؟

ثانياً: فرضيات الدراسة.

ولمعالجة الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية السابقة يمكن أن نطلق من الفرضيات التالية:

- لا بد ان هناك مبادئ أساسية للرقابة والإشراف المصرفي على عمليات الدفع الرقمية.
- توجد مجموعة من الإجراءات على البنوك اتباعها لسير عمليات الدفع الرقمية.

ثالثا: مبررات إختيار موضوع البحث.

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- الوقوف على أنواع أدوات عمليات الدفع الرقمية وآليات عملها.
- الوقوف على طبيعة نظم الرقابة المصرفية و إشراف على عمليات الدفع الرقمية ومدى ملائمتها للتطورات التقنية.
- الوقوف على التحديات المتعلقة بيئة العمل المصرفي الإلكتروني.
- بلورة مفهوم للرقابة على عمليات الدفع الرقمية في إطار تطوير أداء وحدات الرقابة المصرفية.

رابعا: أهداف الدراسة.

تكمن أهمية الدراسة في الدور الذي تلعبه مبادئ الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية في البنوك التجارية، وضرورة مسايرة التطور المصرفي فأصبح من المهم إختيار تقنيات التي تحقق رضا العملاء وراحتهم والأهم في ذلك أن تساهم في تطور أداء البنوك.

خامسا: أهمية الدراسة.

تكتنسى هذه الدراسة أهمية بالغة من الجوانب التالية:

- تتناول هذه الدراسة قطاع هام من أهم القطاعات الإقتصادية ألا وهو قطاع البنوك.
- تسمح لنا الدراسة بإعطاء صورة واضحة عن إستخدام عمليات الدفع الرقمية.
- كما تبين لنا أهمية هذه الدراسة في معرفة الدور الذي تؤديه الرقابة والإشراف المصرفي في تزايد عمليات الدفع الرقمية.

سادسا: حدود الدراسة.

تتمثل هذه الدراسة في الآتي:

- **حدود مكانية:** اقتصرت الدراسة على بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة بني ولبان- 749 والتي لها صلة مباشرة بموضوع الدراسة.

- **حدود زمنية:** تمت الدراسة خلال شهر 7 جوان إلى 21 جوان بعد الحصول على الموافقة من الإدارة العامة للبنك ومن إدارة الوكالة.

سابعا: منهج الدراسة.

وفقا للإشكالية المطروحة سلفا والفرضيات الموضوعية من خلالها بإعتمادنا على المنهج الوصفي والمنهج الدراسة الحالة، وذلك من أجل الإلمام بالجوانب النظرية والتطبيقية للموضوع حيث يظهر المنهج الوصفي من خلال التطرق إلى عمليات الدفع الرقمية والرقابة والإشراف المصرفي.

أما منهج دراسة الحالة يظهر من خلال الدراسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بني ولبان 749 إتبعنا المنهج الوصفي التحليلي في التحليل الإحصائي للبيانات وذلك من خلال جمع المعلومات من آراء الموظفين بخصوص الرقابة والإشراف في ظل تزايد عمليات الدفع الرقمية بوكالة - بني ولبان- 749 لتحليل هذه الآراء.

- ثامنا: صعوبات الدراسة.

كأي بحث علمي قد إعترض إنجاز هذا العمل المتواضع عدد من العوائق والمشاكل منها:

○ صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية في الظروف الطبيعية نظرا للإجراءات والوضع الصعب الذي تعيشه البلاد جراء هذا الوباء.

○ صعوبة الحصول على معلومات من البنك تحت مبدأ السرية.

○ محدودية المراجع الحديثة في إطار الموضوع محل الدراسة.

- تاسعا: هيكل الدراسة: لمعالجة هذا الموضوع تم تقسيم الدراسة إلى فصلين أساسيين:

الفصل الأول: والذي قسم إلى مبحثين بحيث تناول المبحث الأول المعاملات الإلكترونية في البنوك، وتم التعرض في المبحث الثاني إلى الرقابة والإشراف في القطاع المصرفي.

أما الفصل الثاني: فقد تضمن دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والذي بدوره قسم إلى مبحثين حيث أن المبحث الأول تناول لمحة عامة عن البنك محل الدراسة، كما تعرف المبحث الثاني إلى الدراسات السابقة.

الفصل الأول: مدخل نظري

حول الرقابة المصرفية

والمعاملات الإلكترونية

تمهيد.

تعتبر عمليات الدفع الرقمية الطريقة التي من خلالها يستطيع الأفراد تسوية التزاماتهم أو دفع السلع التي يحصلون عليها وقد تطورت عمليات الدفع الرقمية على مر الزمان وذلك تبعاً لتطور الحياة الإقتصادية والتطورات التكنولوجية، فقد بدأت بنظام المقايضة ثم بعد ذلك ظهرت النقود السلعية مثل الذهب والفضة وبسبب محدودية هذا النظام ظهرت النقود الورقية، ومع التطورات الغير مسبقة في تكنولوجيا المعلوماتية تولدت عنها عمليات الدفع الرقمية والتي تمثل الصورة الإلكترونية لعمليات الدفع التقليدية.

وفي الوقت الحالي أصبحت الرقابة والإشراف المصرفي أساس لجميع فروع النشاط الإقتصادي خصوصاً بعد التطورات الهائلة التي مست القطاع المصرفي، مما جعل البنوك تتسارع بمواكبة هذه التطورات وتحسينها من خلال تبنيتها للتكنولوجيا الحديثة، التي تقدم لها العديد من المزايا كالدعاية والإعلان وهذا كله في سبيل تحسين عمليات الدفع الرقمية.

يهدف هذا الفصل إلى تقديم إطار نظري للدراسة من خلال التعرف على المفاهيم الأساسية حول كل من عمليات الدفع الرقمية، الرقابة المصرفية، الإشراف المصرفي كذلك إبراز مبادئ الرقابة والإشراف المصرفي على عمليات الدفع الرقمية من خلال مباحثين كانت النحو التالي:

المبحث الأول: المعاملات الإلكترونية في البنوك.

المبحث الثاني: الرقابة والإشراف في القطاع المصرفي.

لمبحث الأول: المعاملات الالكترونية في البنوك.

شهد العالم مجموعة من التطورات العينية في سياق ثورة المعلومات ولاسيما في مجال الاقتصاد والبنوك من ضمنها عمليات الدفع الرقمية التي اتاحت عملية تبادل الخدمات والبيانات بين العديد من الجهات عبر شبكة المعلومات، دون أن يحدث لقاء مباشر فيما بينها مؤدية بذلك إلى ظهور ثورة جديدة في مجال البنوك ما أثر على أسلوب الحياة في العالم بأكمله.

المطلب الأول: عمليات الدفع الرقمية.

نقصد بها إجراءات الوفاء أو إبراء الذمة عن طريق تحويل الأرصدة إلكترونيا من حساب إلى آخر داخل نظام مصرفي واحد أو حتى بين أنظمة متميزة عبر العالم.

أولا: نشأة و مفهوم عمليات الدفع الرقمية.

➤ نشأة عمليات الدفع الرقمية.

لقد تم اختيار المعادن الثمينة للقيام بدور النقود انطلاقا مما تتمتع به من خصائص جعلتها أكثر صلاحية للقيام بدور النقود، فالمعادن النفيسة تمتاز بالخصائص الآتية:

- بأنها قابلة للتلف، وقابلة للتجزئة إلى قطع متماثلة يلاءم حجمها مختلف حاجات التداول.
- نظرا لكونها نادرة نسبيا فهي مرتفعة الثمن.
- الثبات النسبي في قيمتها أهم أنواع النقود وهي كتطور في أشكال النقود المتداولة. فكلما كان إيداع الذهب لدى البنوك سبب في وجود النقود الورقية، فإن إيداع النقود الورقية أدى إلى وجود النقود الائتمانية. فعوضا أن يقوم المودع بتسديد بعض معاملاته بإخراج مبلغ من البنك فيستطيع أن يجر شيك بقيمة المعاملة وفي حدود ما لديه في البنك دون إخراج النقود.¹

أما في العصر الحديث فقد ظهرت عمليات الدفع الرقمية، والتي تولدت عن تطور شبكة الانترنت و بروز التجارة الالكترونية. وهذا ما ساهم في تبخر الأموال وتحويلها إلى إلكترونيات حيث نتج عن الاستخدام الموسع للكمبيوتر والشبكات الرقمية، فتح باب واسع أمام تحول الأموال إلى أرقام ووقائع افتراضية. ومن أهم هذه العمليات الجديدة البطاقات البنكية، التي عوضت الشيك فيالكثير من المدفوعات صغيرة القيمة، وأول ظهور لها كان في الولايات المتحدة الأمريكية لتنتشر بعد ذلك إلى أوروبا ثم باقي دول العالم، لتظهر فيما بعد باقي عمليات الدفع الرقمية.²

¹ - لوصيف عمار، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الإشارة إلى التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009، ص 05.

² - لوصيف عمار، مرجع سبق ذكره، ص 06.

➤ مفهوم عمليات الدفع الرقمية.

هو إجراء العمليات البنكية بطرق إلكترونية أي استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال الجديدة سواء تعلق الأمر بالأعمال البنكية التقليدية أو الجديدة، وفي ظل هذا النمط لن يكون العميل مضطراً للتنقل إلى البنك إذ يمكنه القيام بالأعمال التي يريدتها من بنكه من أي مكان وفي أي وقت.

يمكن اعطاء تعريف لعمليات الدفع الرقمية كالتالي: "مجموعة العمليات التي تبدأ بأمر الدفع الصادر عن الأمر بهدف وضع قيمة الحوالة تحت تصرف المستفيد"¹.

كما يمكن تعريف عمليات الدفع الرقمية أيضاً: "وهي أي وسيلة تمكن الحامل / المستعمل من القيام بتحويل الأموال. وتشمل أي وسيلة يعطي الدافع من خلالها تعليماته للبنك من أجل تحويل الأموال المستحقة للمستفيد، وأي وسيلة يعطي من خلالها المستفيد تعليماته للبنك من أجل الحصول على الأموال المستحقة من الدافع"².

ثانياً: أنواع عمليات الدفع الرقمية.

نتيجة توسع استخدام التجارة الالكترونية اتسع استخدام عمليات الدفع الرقمية وتعددت أنواعها، ويمكن ذكر الأنواع التالية لعمليات الدفع الرقمية: البطاقة البنكية، البطاقة الذكية، النقود الالكترونية.

✓ البطاقة البنكية.

هي بطاقة شخصية صغيرة تصدرها بنوك أو مؤسسات تمويل دولية، وتمنحها للأشخاص لديهم حسابات مصرفية مستمرة (حساب الشيكات أو الحساب الجاري)، وكل بطاقة تحمل اسم الزبون وعنوانه ورقم البطاقة، ويستطيع حاملها تسديد قيمة مشترياته الجارية بها إلى حد معين، دون أن يضطر إلى دفع نقود أو تحرير شيك، كما يمكنه أن يسحب بها نقوداً من البنك أو من جهاز الصراف الآلي.

يوجد نوعان رئيسيان للبطاقة البنكية البطاقات غير الائتمانية و البطاقات الائتمانية:

- **البطاقات غير الائتمانية:** وتسمى أيضاً بطاقة الخصم الفوري، حيث يقوم البنك بالخصم الفوري لمبلغ كل عملية يقوم بها العميل من حسابه لدى البنك الذي يكون دائماً، ولا يمكن للعميل استخدام البطاقة مرى أخرى إلا بعد خصم مبلغ العملية السابقة، خوفاً من عدم كفاية الرصيد.

¹ - زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن المهدي أم البواقي، 2010-2011، ص 05.

² - اللجنة العربية لنظم الدفع والتسوية، الاطار القانوني لنظم الدفع وتسوية الأوراق المالية، صندوق النقد العربي، 2012، ص 08.

- **البطاقة الائتمانية:** وهي تستخدم مثل البطاقة السابقة في تسديد ثمن البضائع والخدمات أو السحب النقدي، ولا يشترط أن يكون للعميل رصيد دائن، بل يمكن أن يكشف الحساب ويسحب الفرق كقرض بفائدة إلى حين تغطية الحساب.

الاعتماد الممنوح بمذة البطاقة يكون محددًا بسقف معين يساوي عادة أجرة شهر، ومدة صلاحية البطاقة تتراوح بين 12 و24 شهرًا.¹

✓ البطاقة الذكية: Smart Card.

كما تعرف بأنها بطاقة بلاستيكية (تسمى بالإنجليزية: smart card) تحتوي على معالج صغير جدًا، وتستخدم في تخزين النقود لشراء السلع والخدمات، سواء في نقاط البيع التقليدية بشرط وجود قارئ إلكتروني مناسب للبطاقة، أو عبر الإنترنت، وتحتوي البطاقة على مقدار محدد القيمة سلفاً من النقد الرقمي مع الاستخدام في عمليات الشراء المختلفة.²

✓ النقود الالكترونية.

تعريف النقود الالكترونية حسب القانون الفرنسي: هي قيمة مالية في شكل بطاقة إلكترونية تتداول خاصة لدى البنوك الإلكترونية الفرنسية. ويمكن دور البنك في هذه الحالة هو تحويل قيمة المال من الحساب البنكي للمشتري إلى الحساب البنكي للبائع.³

ثالثاً: الفرق بين عمليات الدفع الرقمية والتقليدية.

نظراً للاختلاف بين العمليات التي تتم في أنظمة الدفع الرقمية وتلك التي تتم عبر الأنظمة التقليدية، فإنه لا يمكن تطبيق النصوص والأحكام القانونية الموضوعية لتنظيم وحماية نظم الدفع التقليدية على طرائق ووسائل الدفع الحديثة.

وبصدد المقارنة بين عمليات الدفع الرقمية، وعمليات الدفع التقليدية وبما أن النقود هي الوسيلة الأساسية في الدفع التقليدي والبطاقات الالكترونية والأحكام القانونية الموضوعية لتنظيم وحماية عمليات الدفع الرقمية حيث نجد أن هناك أوجه تشابه وأوجه اختلاف بينهما.⁴

¹ - سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الإئتمان، ط01، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص40.

² - سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص45.

³ - علودة نجمة، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير في القانون الدولي للأعمال، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014، ص 69-70.

⁴ - أحمد سفر، أنظمة الدفع الالكترونية، منشورات الحلبي، ط01، بيروت، 2008، ص 143-144.

أوجه التشابه.

تمثل النقود وسيلة يسعى الأفراد لكسبها من أجل استخدامها في الحصول على ما يرغبون من سلع وخدمات حاضرة أو مستقبلية، وتمتع بالقبول من قبل أفراد المجتمع، وهذا يعني أن هناك وظائف للنقود من بينها استخدامها كوسيط للمبادلات، بمعنى تخلي حائز النقود عن كمية معينة من النقود مقابل حصوله على سلعة أو خدمة معينة يقدمها له الطرف الآخر.

وهذه الوظيفة للنقود تتشابه فيها مع وظيفة البطاقات الالكترونية لأن هذه الأخيرة تستخدم أيضا كوسيط في المبادلات يقدمها حاملها إلى بائع السلعة أو الخدمة ليحصل على تلك السلعة أو الخدمة محل المبادلة.¹

أوجه الاختلاف: أما أوجه الاختلاف فهي تتمثل في:

✓ أن حائز النقود يتخلى عنها للبائع نهائيا مقابل السلعة أو الخدمة، وبالتالي فإن للنقود قيمة نقدية ذاتية، ذلك لأن هذه القيمة تتمثل في أن البائع يستطيع استخدامها مباشرة في الحصول على ما يحتاجه من سلع وخدمات، أما في بطاقات الدفع الرقمية فلا يتخلى المشتري عن البطاقة بصفة نهائية للبائع، وليس لهذه البطاقة قيمة نقدية ذاتية، لأنها مجرد وسيلة يستطيع بواسطتها البائع الحصول على النقود مقابل السلع أو الخدمات التي يقدمها لحامل البطاقة في وقت لاحق وبعد أن يصدر فاتورة.

✓ أن من وظائف النقود تخزين القيمة، بما يعني أنه يمكن لحائز النقود أن يذخرها ليستخدمها في الحصول على ما يحتاجه في أي وقت مستقبلا، ولا يتصور أن تكون هذه الوظائف ملائمة للبطاقات لأنها ليس أدوات تنوب عن النقود.

✓ أن النقود تتمتع بالقبول العام من جانب أفراد المجتمع، إذ هي وسيلة لإبراء الذمة وتستمد قوتها من القانون الذي يلزم كل أفراد المجتمع بقبولها في معاملاتهم، وهذا الالتزام قانوني يميز النقود عن غيرها من وسائل المبادلات أو عمليات الدفع الأخرى، لذلك فإن بطاقات الدفع الرقمية لاتعد نقودا ولا تتمتع بالقبول الإلزامي بمقتضا للقانون، بقوة العقد وليس بقوة القانون، لأن البائع الذي يقدم الخدمة أو السلعة يمكنه قبول البطاقة أو لا، ذلك لأن القانون لا يفرض عليه قبولها كإلتزام قانوني، في حين لا يستطيع مقدم السلعة أو الخدمة عدم قبول النقود كمقابل محل عقد البيع وبذلك إذا كان المشتري قد الزم البائع بقبول النقود ثمنا للسلعة أو الخدمة فإنه لا يلزمه بقبول بطاقات الدفع الرقمية سدادا لثمن السلعة أو الخدمة.

✓ أن عمليات الدفع الرقمية تختلف عن عمليات الدفع التقليدية في طبيعة كل منهما فالأولى تعتمد كليا على الوسائل والوسائط الالكترونية وأجهزة وآلات وبرامج كلها الكترونية، في حين أن الثانية تعتمد أساسا على العنصر البشري في كل مراحل عمليات الدفع.²

¹ - محمود الكيلاني: الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد الثاني التشريعات التجارية والالكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، عمان الاردن، 2007، ص 474.

² - محمود الكيلاني، مرجع سبق ذكره ص ص 474-475.

المطلب الثاني: تطور عمليات الدفع الرقمية.

أولاً: العوامل المؤدية إلى تطور عمليات الدفع الرقمية.

إن من أبرز العوامل التي ساعدت على تراجع عمليات الدفع التقليدية وحلول عمليات الدفع الرقمية محلها من أهمها:

1. تراجع فعالية عمليات الدفع التقليدية.

إن الإحساس بالأمان الذي ولدته عمليات الدفع التقليدية بمرور الوقت مرتفع جداً إلا أن للنظام الدفع التقليدي مشاكل كثيرة منها:

- **انعدام الملاءمة:** فالحاجة إلى الوجود الشخصي سواء شخصياً أو عبر التلفون لكلا الطرفين يقيد الحرية المعاملاتية وبالنسبة للعملاء يترجم هذا إلى تأخير اقتناء المنتج أو الخدمة وينتج عنه تكلفة أعلى وبالنسبة للبائع يعني ذلك خسارة في الإيرادات نتيجة انخفاض المبيعات أو فقدانها.
- **إجراء المدفوعات في الوقت غير الحقيقي:** لا تتم المدفوعات التقليدية في الوقت الحقيقي ويتوقف التأخير في التحقق الفعلي على نوعية السداد فالمدفوعات بالشيكات تستغرق ما يصل إلى الأسبوع.
- **انعدام الأمان:** فالتوقيعات يمكن أن تزور ويمكن أن تسرق أو التاجر يمكن أن يرتكبوا الغش والاحتيال.
- **تكلفة المدفوعات أعلى:** إن كل معاملة تكلف مبلغاً ثابتاً من المال وبالنسبة للمدفوعات الأصغر تغطي هذه التكاليف المصرفيات، ومن الجرائم التي يواجهها المجتمع في عمليات الدفع التقليدية.
- اعطاء الشيك ثم إصدار أمر بعدم صرفه وتقع الجريمة إذا سحب أو أعطى الشيك الرصيد كله أو بعضه قبل تقديم الشيك إلى البنك بحيث لا يترك مقابلاً للوفاء أو أن يصدر الشيك ويكون الرصيد وقت الإصدار كافياً وقابلاً للسحب ولكن يصدر الساحب أمراً إلى المسحوب عليه بعدم الدفع وذلك بصرف النظر عن الأسباب التي دفعت الساحب إلى ذلك.¹

2. استخدام تكنولوجيا المعلوماتية والاتصال في المجال المصرفي.

لجأت إدارة المصارف تدريجياً إلى تقديم خدمات مصرفية في الآونة الأخيرة من خلال شبكة الأنترنت، التي أضحت عماد الثورة المعلوماتية واقتصاد المعرفة وبظهور تكنولوجيا الشبكة العالمية (World wide web) حيث أمكن توحيد الشكل الخارجي لجميع التطبيقات والمواقع على الأنترنت، بالنظر لقلّة تكلفتها التي ساعدت على استعمال العملاء لهذه الخدمة والتأقلم معها والتدرب عليها، وأصبح العائد من استعمال هذه الخدمة يمثل 13 بالمئة من مداخيل المصارف ثم

¹ - عبد الحق بوعتروس، مدخل للاقتصاد النقدي والمصرفي، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة، 2003، ص 02.

تطورت هذه الخدمة بإقامة مصرف كامل يقدم خدماته للعملاء من خلال شبكة الأنترنت والتي يطلق عليها المصرف الصوري (Virtual Bank). أو الاعتباري ومع ظهور شبكة أجهزة الدفع الرقمية والتي يراد بها أجهزة ربط الحاسوب الخاصة بالعميل بأجهزة المصرف الذي يتعامل معه بحيث يوفر له الخدمات والمعاملات المصرفية التي تلائمه حيث تعرف هذه الخدمة بالبنك المنزلي

(Home Bank) والتي انتشرت أخيراً بصورة كبيرة لدى الشركات والمؤسسات ذات التعاملات المالية الكبيرة مع المصارف، هذه التقنية أحدثت نقلة نوعية جعلت الاتصال بين المصرف وعملائه أكثر سرعة وأقل تكلفة وأكثر كفاءة ومستمرّاً على مدار 24 ساعة.¹

3. التوجه نحو التجارة الإلكترونية.

فيمكن تعريفها بأنها مجموعة المبادلات التجارية التي يتم من خلالها الشراء عبر شبكة اتصالات عن بعد، وتهدف إلى إزالة جميع الحوافز التجارية التقليدية ودفع قطاع الأعمال إلى الاعتماد على الابتكارات التكنولوجية لكي يتسع انتشارها في الاقتصاد العالمي.²

ثانياً: أهمية عمليات الدفع الرقمية.

تلعب عمليات الدفع الرقمية بصفة عامة، دوراً رئيسياً في جميع نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية. وقد ارتبطت هذه الوسائل ارتباطاً وثيقاً بظهور حاجة الأفراد إلى وسيط ملائم يمكنهم من تسوية معاملاتهم والوفاء بالتزاماتهم، إذ أن جميع المعاملات التجارية تتضمن شكلاً من أشكال الدفع.

وتتحدد عمليات الدفع وتنوع أشكالها تبعاً لتطور النشاط الاقتصادي في المجتمع، ففي ظل التجارة الصامتة (ما يعرف بالمصطلح التبادل التجاري)، حيث لا يوجد اتصال مباشر بين المتعاملين، ظهرت المقايضة كوسيلة التبادل بينهم. وفي مرحلة تالية استخدام الأفراد صوراً مختلفة من السلع الوسيطة كوسيلة للدفع وتحديد القيمة، إلى أن قادت مسيرة التطور إلى ظهور النقود في صورتها الحالية فأحدثت ظفرة في مجال التعاملات التجارية، وظلت هذه النقود وسيلة الدفع الرئيسية والمفضلة لدى الأفراد في تسوية معاملاتهم خاصة صغيرة القيمة.³

ونتيجة لتضخم حجم المعاملات التجارية وتعدد مجالاتها، بالإضافة إلى تزايد المخاطر الاقتصادية والقانونية المرتبطة بإصدار النقود الائتمانية، فقد ظهرت الحاجة إلى عمليات الدفع الرقمية جديدة تكفل تسيير انتقال وتداول رؤوس الأموال بشكل آمن وسريع، ولهذا ظهرت نقود الودائع كوسيلة دفع تتناسب مع المعاملات التجارية كبيرة القيمة.

¹ - احمد سفر، مرجع سبق ذكره، ص 34.

² - Christine bitouzet, lecommerce électronique, création de valeur pour l'entreprise, paris, 1999, p113.

³ - أحمد السيد لبيب ابراهيم، الدفع بالنقود الالكترونية ماهية والتنظيم القانوني دراسة تحليلية مقارنة، ط01، الدار الجامعية الجديدة للنشر الاسكندرية، 2009، ص ص 03-01.

وقد تزايدت أهمية عمليات الدفع الرقمية مع بداية تحول إلى عصر المعلوماتية وما أحدثته من تغيير في مجال العمل التجاري. فقد أدى استخدام شبكات الحاسب الآلي إلى ظهور شكل جديد من أشكال المعاملات التجارية أطلق عليه " التجارة الالكترونية".

وقد استلزم ظهور هذا النمط الجديد من خلال الطبيعة الافتراضية. فنجاح هذا النوع من المعاملات مرهون بإيجاد عمليات الدفع تكفل أقصى درجات الأمان والملائمة من الناحيتين الفنية والقانونية، حيث يبني عليها ثقة المستهلك.¹

ثالثاً: مزايا وعيوب عمليات الدفع الرقمية.

لعمليات الدفع الرقمية مجموعة من المزايا والعيوب سواء بالنسبة لحامها أو لمصدرها أو بالنسبة للتاجر الذي يقبل التعامل بها وتتمثل في:

أ- مزايا عمليات الدفع الرقمية: تتمثل أساساً في:²

- **بالنسبة لحاملها:** حيث تتميز بالسهولة ويسر الاستخدام الأمان وتفادي السرقة والضياع وتوفير فرص للحصول على الائتمان المجاني لفترات محدودة إتمام الصفقات فوراً بمجرد ذكر رقم البطاقة.
 - **بالنسبة للتاجر:** حيث تعد أقوى ضمان لحقوق البائع وتساهم في زيادة المبيعات ونقل عبء متابعة ديون الزبائن إلى عاتق البنك والشركات المصدرة.
 - **بالنسبة لمصدرها:** تعزيز الأرباح من خلال الفوائد والرسوم والغرامات.
- بالإضافة إلى هذه المزايا توفر عمليات الدفع الرقمية العديد من الإيجابيات وهي:³
- ✓ تكلفة تداولها زهيدة لأن تداولها عبر الأنترنت ذو تكلفة أرخص بكثير من استخدام الأنظمة المصرفية التقليدية.
 - ✓ يمكن تحويلها من أي مكان إلى آخر في العالم وذلك لاعتمادها على الأنترنت وعلى الشبكات التي لا تعترف بالحدود الجغرافية والسياسية.

ب- عيوب عمليات الدفع الرقمية: تتمثل عيوبها في:⁴

¹ - احمد السيد لبيب ابراهيم، مرجع سبق ذكره، 04.

² -عبد الهادي النجار، التجارة والنقود المصرفية وآلية تداولها، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي لكلية الحقوق حول الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، 22- 24 مارس، جامعة بيروت، 2002، ص 40.

³ -لمزاودة رياض، الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكترونية الجزائر نموذجاً، الملتقى الوطني الثالث حول المستهلك والاقتصاد الرقمي ضرورة الانتقال وتحديات الحماية، 23 و24 أبريل، المركز الجامعي عبد الحفيظ بالصوف، ميلة، 2008، ص 19.

⁴ - مصطفى يوسف، اقتصاديات الاعمال الالكترونية، ط01، دار الحامد للنشر والتوزيع، الاردن - عمان، 2016-1437هـ، ص 269.

- **بالنسبة لحاملها:** تؤدي إلى زيادة الاقتراض والانفاق مما يتجاوز القدرة المالية وبالتالي عدم القدرة على سداد قيمة البطاقة في وقتها وبالتالي وضع اسمه في القائمة السوداء.
- **بالنسبة للتاجر:** إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانبه أو عدم التزامه بالشروط يجعل البنك يلغى التعامل معه ويضع اسمه في القائمة السوداء وهو ما يعني مواجهة التاجر خسائر ناجمة في نشاطه التجاري.
- **بالنسبة لمصدرها:** أهم خطر يواجه مصدرها هو مدى سداد حاملي البطاقات للديون المستحقة عليهم وكذلك تحمل البنك المصدر نفقات ضياعها.

المطلب الثالث: أمن عمليات الدفع الرقمية.

لقد تطورت عمليات الدفع الرقمية على مر الزمن مع تطور الحياة الإقتصادية للأفراد وتغير حاجاتهم، لذلك سوف نتطرق إلى أهم خصائصها و مخاطرها و كيفية حمايتها.

أولاً: خصائص عمليات الدفع الرقمية.

تتميز عمليات الدفع الرقمية بالخصائص التالية:¹

- ✓ **البساطة والوضوح:** أي أن تكون القواعد والاجراءات المعمول بها واضحة وغير معقدة وسهلة الفهم والممارسة من جميع المتعاملين.
- ✓ **المرونة:** وهي قدرة نظام الدفع على التكيف والاستجابة للتغيرات سواء كانت راجعة الى تطور في سلوك الوحدات (أفراد ومؤسسات) ومجال عمليات الدفع وفتوات الاتصال أو القوانين والتنظيمات.
- ✓ **السرعة:** وهي إجراء الدفع في أقل زمن حقيقي ممكن.
- ✓ **الأمان:** يتعلق الأمر هنا أساساً بأمنية عمليات الدفع والطرق المستعملة فكلما ساد الأمان في الطرق والوسائل المعتمدة في الدفع، كلما سادت الثقة بين المتعاملين.

ثانياً: مخاطر عمليات الدفع الرقمية.

- هناك أنواع مختلفة من المخاطر التي من الممكن أن تتعرض لها عمليات الدفع الرقمية، وقد تنجم عن تلك المخاطر أثار أو تداعيات قد تؤثر على مشترك أو أكثر، وفي بعض الحالات قد تؤثر على النظام ككل.
- ويمكن تصنيف المخاطر التي قد تتعرض لها عمليات الدفع كالتالي:²
- **مخاطر السيولة:** وهي في حالة عدم قدرة مشترك أو أكثر على الوفاء بالتزاماته المالية في الوقت المناسب ومن هذه المخاطر تلك الخاصة بعمليات الدفع وأنظمة تسوية الأوراق المالية.

¹- محمد أمين الرومي، التعاقد الإلكتروني عبر الأنترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004، ص 127.

²- أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، اللجنة العربية لنظم الدفع والتسوية، ورقة عمل حول الإطار القانوني لنظم الدفع و تسوية الأوراق المالية، صندوق النقد العربي، 2012، ص 24.

- **مخاطر الإئتمان:** ذلك في حالة عدم قدرة مشترك أو أكثر على سداد التزاماته المالية نهائياً.
- **مخاطر تشغيلية:** وهي المخاطر التي تنجم عن عمليات تشغيل النظام مثلاً على مستوى الأجهزة أو الشبكات المستعملة أو الأشخاص العاملين على النظام، وتتضمن المخاطر العامة والمخاطر المرتبطة باستمرارية العمل.
- **مخاطر القانونية:** الأخطاء الناجمة عن الأمور متعلقة بالقوانين التي تحكم النظام أو العقود و الاتفاقيات المبرمة وغيرها، وترتبط هذه المخاطر بعمليات الدفع وأنظمة تسوية الأوراق المالية وفي بعض الحالات، قد تؤثر المخاطر التي تنجم عن مشترك واحد أو أكثر على النظام ككل من خلال تنقل الأثر من مشترك إلى آخر، وبهذا يصبح الخطر نظامياً وغالباً ما ترتبط هذه المخاطر بالمشاركين الأساسيين في عمليات الدفع والتسوية وبالارتباطات الموجودة بين مكونات الأسواق المالية.¹

ثالثاً: حماية عمليات الدفع الرقمية.

تتميز عمليات الدفع الرقمية عن عمليات الدفع التقليدية بدرجة خطورة عالية بسبب استعمالها واعتمادها على شبكة الأنترنت.

وسنورد فيما يلي أهم الوسائل والأنظمة المستخدمة لضمان النقل الآمن للمعلومات وهي:

1- التشفير.

التشفير هو عملية استبدال مستند أو رسالة باستخدام برنامج معين حتى لا يمكن الإطلاع على محتواها أو تعديلها أو تغييرها إلا من طرف مستقبلها، ولهذا تنطوي عملية التشفير على تحويل النصوص البسيطة إلى رموز (حروف، أرقام، إشارات) قبل إرسالها إلى مستقبلها، شريطة أن يكون لهذا الأخير القدرة على حل الشفرة وتحويل الرسالة إلى صيغتها الأصلية باستخدام مفتاح التشفير.²

2- التوقيع الالكتروني.

هو شهادة رقمية تحتوي على بصمة الكترونية للشخص الموقع، توضع على وثيقة تؤكد منشأها وهوية من وقع عليها، ويتم الحصول على الشهادة من إحدى الهيئات المعروفة دولياً وذلك مقابل رسوم معينة حيث تراجع هذه الهيئات الأوراق الرسمية التي يقدمها طالب التوقيع، ثم تصدر الشهادة لذلك نرى أن التوقيع الالكتروني ما هو إلا مجموعة من الرموز أو الأرقام أو الحروف الالكترونية التي تدل على شخصية الموقع دون غيره.³

3- فالشهادات الرقمية.

فهي عبارة عن شهادة الكترونية صادرة عن كيان مستقل معترف به دولياً يدعى هيئة الاعتماد، وتقوم هذه الهيئة بإثبات أن صاحب الرسالة أو المعاملة الالكترونية هو الشخص ذاته المحدد بهذه الرسالة، وبهذا تساعد الشهادة

¹ -أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، مرجع سبق ذكره، ص 25.

² - عبد الفتاح بيومي، حجاز التجارة الالكترونية في القانون العربي النموذجي جرائم لمكافحة الكمبيوتر والانترنت، ط01، دار الفكر الاسكندرية، مصر، 2006-2007، ص 210

³ -غنيم محمد أحمد، الادارة الالكترونية أفاق الحاضر وتطلعات المستقبل، المنصورة، مصر، 2004، ص 22.

الالكترونية صاحبها على تحقيق شخصيته الالكترونية وإثبات صحة كافة معلوماته وضمن صدق العملية المطلوبة، وهو ما يؤدي إلى ضمان أمن التعاملات التجارية والفردية، وبالتالي تطور وانتشار الصيرفة الالكترونية.¹

4- الجدران النارية.

هي عبارة عن برمجيات هدفها الأساسي تأمين الحماية الكافية للمعلومات والقضاء على كل عمليات الاختراق والتدمير التي تتعرض لها ملفات خوادم الويب، من خلال إقامة حاجز بين شبكة الانترنت والشبكة الداخلية للبنك،² ليقوم هذا الحاجز بتصفية وفحص كل عمليات الدخول والخروج إلى الشبكة لمنع دخول المستخدمين غير المصرح لهم وغير المسجلين ولتجنب خطر فيروسات البرامج الدخيلة.

5- نظام المعاملات الالكترونية الآمنة.

نظام المعاملات الالكترونية الآمنة هو عبارة عن بروتوكول طورته مجموعة كبيرة من الشركات العالمية للإئتمان كفيزا (visa) وماستر كارد (master card)، وظيفته الأساسية هي توفير الأمان لمدفوعات البطاقات المصرفية (الإئتمانية) أثناء عبورها الانترنت بين حاملي البطاقات والتجار والبنوك.³

6- بروتوكول الطبقات الآمنة (SSL) secure socket layer.

إن بروتوكول SSL هو بروتوكول تشفير البيانات، ويعمل ضمن متصفحات الويب (Web) browser من أجل منع اعتراض البيانات والمعلومات التي يجري إرسالها عبر الانترنت في أي نقطة أثناء انتقال هذه البيانات والمعلومات، يتميز هذا البروتوكول بأن عملية بث المعلومات تتم بأمان بين المتصفح والخادم دون أي حاجة لتدخل المرسل لتشفير البيانات المتبادلة، وكل ما على المرسل فعله للاستفادة من بروتوكول SSL هو استخدام متصفح آمن وزيارة موقع آمن والذي يبدأ عنوانه (secure http) والذي يحتوي كذلك على مفتاح أو قفل مغلق أسفل الشاشة.⁴

¹-سمية ديمش، التجارة الالكترونية حقيقتها وواقعها في الجزائر، مذكرة ماجستير علوم اقتصادية، تخصص تحليل واستشراف اقتصادي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011، ص92.

²-مريم ماطي، البنك المركزي وإدارة السياسة النقدية في ظل الاقتصاد الرقمي، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017، ص ص 70-71.

³-فضيل فارس، التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، ط01، مطبعة الموساك رشيد، الجزائر العاصمة، 2013، ص 23.

⁴-رحيم حسين، الإقتصاد المعرفي، دار بحاء للنشر والتوزيع، منشورات إقرأ، قسنطينة، 2009، ص 133.

المبحث الثاني: الرقابة والإشراف في القطاع المصرفي.

تعد الرقابة و الإشراف المصرفي النواة الحقيقيان للجهاز المصرفي لكل بلد حيث كلما كانت الرقابة محكمة ومشددة وبحكمها أهل الاختصاص كان النظام المصرفي قوي وسليم ويتميز بالصلابة، وكلما كانت الرقابة المصرفية ضعيفة وهشة أدت حتما إلى ضعف النظام المصرفي.

المطلب الأول: الرقابة المصرفية.

تعد الرقابة المصرفية السليمة شرطا أساسيا لاستمرار البنوك في السوق المصرفي والتأكيد على سلامة مراكزها المالية.

أولا: نشأة ومفهوم الرقابة المصرفية

➤ نشأة الرقابة المصرفية:

برز اهتمام البنوك المركزية بموضوع الرقابة على المصارف بعد أن تعرض الجهاز المصرفي للعديد من البلدان إلى تحديات واسعة وشاملة منذ عام 1901 مروراً بالكساد العظيم عام 1929 والأزمة الاقتصادية الأوروبية سنة 1931 وازمة جنوب شرق آسيا والأزمة المالية أو أزمة الرهن العقاري ، لذا أصبح من الضروري الاهتمام أكثر بالرقابة المصرفية والعمل على تطويرها لغرض السيطرة ومراقبة المخاطر المتنوعة والإبلاغ عنها من أجل الحد منها.¹

➤ مفهوم الرقابة المصرفية.

برز موضوع الرقابة المصرفية، وزاد الاهتمام به منذ عام 1901م، بعد ظهور تحديات واسعة وشاملة مست الجهاز المصرفي للعديد من البلدان و يمكن تعريف الرقابة المصرفية بموجب عام ما يلي:

- هي عملية تدقيق وفحص السجلات المصرفية للتأكد من التزام المصارف التجارية بالأنظمة والقوانين التي حددها المصرف المركزي، وتصحيح الأخطاء بهدف تحقيق الأهداف المصرفية والنقدية.²
- كما يمكن تعريفها أيضا: هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات و الأساليب التي يقوم بها المصرف لضمان تنفيذ السياسة النقدية المرسومة بشكل صحيح وتقييم أدائه والحفاظ على سلامة عمله، الأمر الذي يوفر نظام مالي سليم يسهم بشكل فعال في تطور الاقتصاد الوطني وازدهاره، وتتعدد مصادر الرقابة التي تخضع لها المصارف، فهي إما خارجية كرقابة المصرف المركزي أو داخلية تنبع من داخل المصرف نفسه.³
- التعريف الرقابة المصرفية هي مجموعة من القواعد والإجراءات والأساليب التي تسير عليها أو تتخذها السلطات النقدية والبنوك المركزية والمصارف بهدف الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف توصلًا إلى تكوين جهاز مصرفي سليم، يساهم في التنمية الاقتصادية ويحتفظ بحقوق المودعين والمستثمرين، وبالتالي على قدرة الدولة والثقة بأدائها.

¹-ختير فريدة، الرقابة المصرفية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه علوم قانونية، جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس، 2017-2018، صص 22-23.

²- علي كنعان، النقود والصفيرة والسياسة النقدية، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة دمشق، ص 526.

³- رنا فاروق العاجز، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسل الأموال ، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص33.

ثانياً: أهداف الرقابة المصرفية.

أهداف الرقابة المصرفية: إن وظيفة الرقابة المصرفية تسعى إلى تحقيق أهداف نذكر منها ما يلي:¹

- **الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي:** أصبح الحفاظ على استقرار المالى على مدى العقد الماضي هدفاً متزايد الأهمية في سياق صنع السياسات الاقتصادية.
- **دعم البنوك ومساعدتها والتنسيق فيما بينها:** إن اطلاع البنك المركزي على أوضاع البنوك بالتفاصيل التي تتيحها القوانين والتشريعات المصرفية، تجعله يمتلك قاعدة معلومات مصرفية عن كافة البنوك العاملة في الجهاز المصرفي.
- **ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي:** ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالبنوك للتأكد من جودة الأصول وتجنب تعرضها للمخاطر وتقييم العمليات الداخلية بالبنوك وتحليل العناصر المالية الرئيسية.
- **حماية المودعين:** يكون ذلك عن طريق تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها، واتخاذ الإجراءات لتفادي المخاطر المحتملة، التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الائتمانية التزاماتها تجاه المودعين، خاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

ثالثاً: أنواع الرقابة المصرفية.

هناك عدت أنواع من الرقابة التي تمارسها السلطات الرقابية على المؤسسات المالية بجملة في الآتي:²

- **الرقابة احترازية و الوقائية:** تهدف لتأسيس جهاز مصرفي أو مؤسسة مالية قوية مقاومة لكل الهزات الاقتصادية، الداخلية والخارجية، وتنبأ باتجاهات الأداء المالي، ولها القدرة على كشف ضعف الأداء والاختلالات مبكراً، بأجهزتها الفعالة مستعملة نظام الإنذار المبكر.
- **رقابة علاجية واصلاحية:** تكون غالباً بعد مباشرة المؤسسة المالية لعملها، وهي عبارة عن عمليات التدقيق والتحليل والمتابعة لتصويب أخطاء التطبيق، ولتنفيذ الأسس والضوابط المتفق عليها بقانون أو لوائح أو منشورات أو حتى حسب العرف المصرفي وهي نوعان:
 - رقابة غير مباشرة: تعتمد على البيانات الدورية وتحليلها واستخلاص النتائج.
 - رقابة مباشرة: تعتمد على وجود فرق تفتيش تابعة للسلطات الرقابية بالمؤسسة المالية، أو فرق مراجعة داخلية أو خارجية.

¹ - محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، ط01، دار للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 36.

² - محمد على يوسف أحمد، دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، الهيئة العليا للرقابة الشرعية، 2005، السودان الخرطوم، ص ص 02-03.

المطلب الثاني: الإشراف المصرفي.

الإشراف عملية إدارية تهدف إلى توجيه نشاط العاملين والتنسيق بين جهودهم مما يؤدي إلى تحقيق أهداف.

أولاً: مفهوم الاشراف.

يمكن تعريف الإشراف على أنه: عملية يقوم بها المشرف لمساعدة الجماعات على تطوير وتحسين مهاراتهم بما يتوافق وقدراتهم بغرض الوصول إلى أفضل المستويات الممكنة.¹

ويمكن تعريفه أيضاً: يمثل الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية ووظيفة من وظائف المصرف المركزي التي يهدف لضمان سلامة وكفاءة هذه الأنظمة من خلال متابعة هذه الأنظمة وتقييم عملها وفقاً لذلك وإحداث التغيير في هذه الأنظمة في حال استدعى الأمر ذلك لضمان السلامة والكفاءة.²

ثانياً: أهداف الإشراف المصرفي.

للإشراف المصرفي أهداف متعددة من أهمها ما يلي:³

- مساعدة المصارف على إكتشاف المشكلات في وقتها ومن ثم اتخاذ الإجراءات الصحيحة في الوقت المناسب.
- تصحيح مسار الخطة المستقبلية وبنائه على أساس سليم.
- تسهيل التنسيق بين أعمال المصرفية والأقسام وربطها بالأداء الكلي للمصارف ومن ثم تعاونها لتحقيق الأهداف المشتركة.
- تنشيط دوافع العاملين لبلوغ المستويات المقررة للأداء.
- تقليل التكاليف وذلك بمعالجة الأخطاء عند ظهورها وفي النهاية فإن أهداف الإشراف المصرفي لن تتحقق إلا من خلال نظام رقابي فعال.

ثالثاً: أنواع الإشراف المصرفي.

¹ - بوعطيط سفيان، طبيعة الاشراف وعلاقتها بالتوافق المهني دراسة ميدانية مينال ستيل عنابة، رسالة ماجستير في علم النفس والعمل والتنظيم، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007، ص 13.

² - جمال أفغاني، الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية، تقارير بعثات الفنية المشتركة في إطار مبادرة تطوير نظم مقاصة وتسوية المدفوعات والأوراق المالية في الدول العربية، صندوق النقد العربي وصندوق النقد والبنك الدوليين، ص 30.

³ - جمال هاشم، أساليب الإشراف المصرفي، مجلة علوم الاقتصادية والتسيير والتجارة، مجاد2، العدد100، 2006، ص 122.

للإشراف المصرفي 3 أنواع:¹

- ✓ **الإشراف المصرفي المسبق:** يتم الإشراف المصرفي المسبق قبل بداية العمليات والأنشطة في المصارف، وتشمل على السياسات والإجراءات والقواعد الموضوعية وذلك بهدف التأكد من الأنشطة المخططة وفقاً للتنفيذ الذي سوف يتم والهدف من إجراء الإشراف المصرفي المسبق هو منع المشكلات قبل حدوثها.
- ✓ **الإشراف المصرفي الجاري:** ويتم هذا النوع أثناء التنفيذ من خلال نظام الرقابة والغرض منه هو متابعة التنفيذ لإتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب، مثال ذلك إذا وجد المدير أثناء رقابة ملفات القروض أخطاء في طريقة وأسلوب المعالجة مما يؤثر على جودة تسويقها، فإن الأمر يحتاج إلى إجراء تصحيحي في عمليات وأساليب معالجة ملفات منح القروض.
- ✓ **الإشراف المصرفي اللاحق:** يتم هذا النوع من الإشراف بعد إنهاء العمل، وذلك من خلال جمع معلومات عن الأداء الفعلي وتحليل هذه المعلومات والوصول للنتائج ومعرفة ما إذا كانت مطابقة لما هو مخطط له أم لا، سواء من حيث الكمية والجودة والدقة والتكلفة والوقت، ويعتبر هذا مهماً في الإشراف المصرفي حيث لا يجب أن يمر وقت طويل بين النتائج الأداء الفعلي وتحليلها.²

المطلب الثالث: مبادئ الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية.

أولاً: المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة.

تشمل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل في سبتمبر 1997م على 29 مبدأ، وتدرج هذه المبادئ في 7 نقاط رئيسية، وهي:³

• **الصلاحيات والمسؤوليات والمهام الرقابية.**

✓ **المبدأ الأول: المسؤوليات والأهداف والصلاحيات.**

يتمتع نظام الرقابة المصرفية الفعال بمسؤوليات وأهداف واضحة وذلك لكل سلطة معينة بالرقابة على المصارف والمجموعات المصرفية، ويتطلب ذلك وجود الإطار القانوني الملائم للرقابة المصرفية الذي يمنح كل سلطة رقابية الصلاحيات القانونية اللازمة للترخيص المصارف وممارسة الرقابة المتواصلة، ومتابعة الالتزام بالقوانين، والقيام بإجراءات تصحيحية في الوقت المناسب لتعزيز سلامة وكفاءة النظام المصرفي.

✓ **المبدأ الثاني: الاستقلالية المساءلة وتوفير الموارد وحماية القانونية للمراقبين.**

¹ - جمال هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 124.

² - جمال هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 125.

³ - صندوق النقد العربي، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، رقم 58، 2014، ص ص 1-2.

يتوفر للسلطة الرقابية استقلالية تشغيلية، وإجراءات شفافة و حوكمة سليمة كما يتوفر لها موازنة استقلاليتها و موارد كافية وتخضع للمساءلة عن تنفيذ مهامها وطريقة استخدام لمواردها، ويوفر الإطار القانوني للرقابة المصرفية الحماية القانونية للمراقبين.

✓ المبدأ الثالث: التعاون والتنسيق.

توفر التشريعات والقوانين أو التعليمات الأخرى إطار عمل للتعاون والتنسيق مع السلطات الأخرى المحلية ذات العلاقة، وكذلك مع السلطات الرقابية الأجنبية المعنية بالرقابة المصرفية، وتعكس ترتيبات التعاون هذه الحاجة لحماية سرية المعلومات.

✓ المبدأ الرابع: الأنشطة المسموح بها.

تحدد بوضوح الأنشطة المسموح بها للمؤسسات المرخص لها والخاضعة للرقابة بصفتها مصارف، ويضبط استخدام كلمة مصرف أو بنك في الأسماء.

✓ المبدأ الخامس: معايير الترخيص.

تتمتع السلطة منح التراخيص للمصارف بصلاحيات وضع المعايير ورفض طلبات أي مؤسسة لاتستوفي تلك المعايير وتتكون إجراءات الترخيص على أقل تقدير من تقييم هيكل الملكية والحوكمة (بما فيه ملاءمة وأهلية أعضاء¹ مجلس الإدارة والغدارة العليا) للمصرف ومجموعته، وكل من خططه الاستراتيجية والتشغيلية وضوابط الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر لديه، والوضع المالي المتوقع (بما فيه القاعدة الرأسمالية) وعندما يكون المالك مصرف أجنبي أو يتبع مصرف أجنبي، يتم الحصول على موافقة مسبقة من السلطة الرقابية الأم.

✓ المبدأ السادس: نقل ملكية كبيرة.

تتمتع السلطة الرقابية بصلاحيات مراجعة ورفض وفرض شروط احترازية، لأي طلب لنقل ملكية كبيرة أو للسيطرة على حصص أغلبية في المصارف القائمة بشكل مباشر أو غير مباشر.

✓ المبدأ السابع: الاستحواذات الكبيرة.

تتمتع السلطة الرقابية بصلاحيات الموافقة أو رفض (أو تقديم توصية للسلطة المسؤولة بالموافقة أو الرفض) أو فرض شروط احترازية على عمليات الاستحواذ أو الاستثمارات الكبرى من قبل المصرف، وذلك وفقا لمعايير المحددة ويشمل ذلك تنفيذ عمليات عبر الحدود ويتمثل الغرض من ذلك في التأكد أن هذه الشركات الشقيقة أو التابعة أو هياكلها التنظيمية لا تعرض المصرف لمخاطر إضافية أو تعيق عمل الرقابة المصرفية الفعالة.

✓ المبدأ الثامن: أساليب الرقابة.

* الحوكمة: الإجراءات التي تستخدم من قبل أصحاب المصلحة في المنظمة، كالمساهمين وغيرهم من أجل الإشراف على المخاطر ورقابة الممارسات التي تقوم بها الإدارة.

يتطلب النظام الفعال للرقابة المصرفية، من السلطة الرقابية أن تطور وتتابع تقييم مستقبلي لحجم المخاطر للمصرف والمجموعة المصرفية ويكون هذا التقييم متناسبا مع الأهمية النظامية للمصرف والمجموعة المصرفية بما في ذلك تحديد المخاطر المحتملة من المصارف والنظام المصرفي ككل، وتقييمها وتعالجها وأن يكون لديها إطار عمل ملائم للتدخل المبكر لمعالجة هذه المخاطر، بما في ذلك أن تضع خططا ملائمة بالتعاون مع السلطات الأخرى المعنية وكذلك لاتخاذ إجراءات تصفية للمصارف بطريقة منظمة عندما يتعذر استمرار عملها.

✓ المبدأ التاسع: أدوات وآليات الرقابة.

تستخدم السلطة الرقابية مجموعة مناسبة من الأدوات والآليات لتطبيق الإجراءات الرقابية وتستخدم الموارد الرقابية بشكل أمثل ومتناسب، أخصاً بعين الاعتبار طبيعة المخاطر لدى المصارف والأهمية النظامية لهذه المصارف.

✓ المبدأ العاشر: التقارير الرقابية.

تقوم السلطة الرقابية بتجميع والمراجعة وتحليل التقارير الاحترازية والنتائج الإحصائية من المصارف، بشكل منفرد لكل مصرف وبشكل مجمع للمصارف وتقوم بشكل مستقل بالتحقق من هذه التقارير من خلال الرقابة الميدانية أو الاستعانة بخبراء الخارجيين.

✓ المبدأ الحادي عشر: الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الرقابية.

تقوم السلطة الرقابية في مرحلة مبكرة بمواجهة الممارسات أو الأنشطة غير السليمة أو غير الآمنة التي قد تعرض المصارف او "النظام المصرفي"¹ للمخاطر ويتوفر للسلطة الرقابية الأدوات الرقابية الكافية، لاتخاذ ما تراه مناسباً من الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب بما فيها إلغاء الترخيص المصرفي أو التوصية بذلك.

✓ المبدأ الثاني عشر: الرقابة المجمعة.

من العناصر الأساسية للرقابة المصرفية، الرقابة على المجموعة المصرفية على أساس مجمع، والقيام بالمتابعة اللازمة لهذه الرقابة المجمعة وتطبيق المعايير الاحترازية على كافة نواحي الأعمال التي تمارسها المجموعة المصرفية في العالم.

✓ المبدأ الثالث عشر: العلاقات بين السلطتين الرقابيتين الأم والمستضيفة.

تقوم السلطة الرقابية الأم والسلطة الرقابية المستضيفة للمجموعات المصرفية عبر الحدود، بتبادل المعلومات والتعاون من أجل الرقابة الفعالة على المجموعة وكيانات المجموعة، ومن أجل التعامل الفعال في حالات الأزمات وتطلب السلطات الرقابية من المصارف الأجنبية لديها، أن تمارس عملياتها المحلية حسب المعايير المطلوبة نفسها من المصارف المحلية.

• الأنظمة والمتطلبات الاحترازية.

✓ المبدأ الرابع عشر: حوكمة الشركات.

¹ - النظام المصرفي: هو مجموعة البنوك المعتمدة التي تتعامل بالإيمان في بلد ما ويختلف النظام المصرفي من بلد إلى آخر حسب نوع النظام الإقتصادي السائد، ويمكن للنظام المصرفي أن يشمل على: المصارف التجارية، المصارف المتخصصة والمصرف المركزي.

تفرض السلطة الرقابية أن يتوفر لدى المصارف والمجموعات المصرفية، سياسات وعمليات منضبطة وشاملة للحكومة تشمل على سبيل المثال التوجه الاستراتيجي، الهيكل التنظيمي، منظومة الرقابة، مسؤوليات مجالس إدارات المصارف وإدارتها العليا، التعويضات والمكافآت وتناسب هذه السياسات والعمليات للحكومة مع حجم المخاطر لدى المصرف وأهميته النظامية.

✓ المبدأ الخامس عشر: عملية إدارة المخاطر.

تفرض السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف عملية شاملة لإدارة المخاطر (تشمل إشرافاً فعالاً من مجلس الإدارة والإدارة العليا)، تحدد وتقيس وتتابع كافة المخاطر الكبيرة والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب كما تشمل تقييم مدى كفاية رأسمال المصارف وسيولتها، وذلك بالمقارنة مع حجم مخاطرها وأوضاع السوق والاقتصاد كما يشمل ذلك، وضع تدابير طوارئ ومراجعتها (بما فيها خطط تعافي قوية وموثوقة حيثما كان ذلك مبرراً) وتأخذ هذه التدابير، بعين الاعتبار الظروف الخاصة بالمصرف وتناسب عملية إدارة المخاطر للمصرف مع حجم المخاطر لديه وأهميته النظامية.

✓ المبدأ السادس عشر: كفاية رأس المال.

تضع السلطة الرقابية متطلبات احترازية ومناسبة لكفاية رأس مال المصارف، وتعكس المخاطر التي يتحملها المصرف أو يمثلها وفقاً لأوضاع السوق وأوضاع الاقتصاد التي تتواجد فيها وتحدد السلطة الرقابية مكونات رأس المال، آخذت بعين الاعتبار قدرة المصارف على امتصاص الخسائر ولا تقل متطلبات رأس المال هذه على أقل تقدير عن مستوى معايير لجنة بازل السارية وذلك للمصارف النشطة على مستوى العالمي.

✓ المبدأ السابع عشر: مخاطر الائتمان.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف إجراءات ملائمة لإدارة مخاطر الائتمان، تأخذ بعين الاعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف وطبيعة المخاطر وأوضاع السوق والاقتصاد لديها ويشمل ذلك سياسات وعمليات احترازية لتحديد مخاطر الائتمان (بما فيها مخاطر ائتمان الطرف المقابل) وقياسها وتقييمها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب، وتتم تغطية الدورة الائتمانية بشكل كامل، بما في ذلك تعهدات أو ضمانات الائتمان وتقييم الائتمان والإدارة المستمرة لمخاطر قروض واستثمارات المصرف.

✓ المبدأ الثامن عشر: أصول بشأنها ملاحظات والمخصصات والاحتياطات.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة، من أجل تحديد وإدارة الأصول التي بشأنها ملاحظات بصورة مبكرة، ومن أجل الاحتفاظ بالمخصصات والاحتياطات الكافية لمواجهتها.

✓ المبدأ التاسع عشر: مخاطر التركيز وحدود التعرضات الكبيرة.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف سياسات وإجراءات ملائمة، لتحديد وقياس وتقييم ومراقبة مخاطر التركيز، والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب وتضع السلطات الرقابية لذلك، حدوداً احترازية لتقييد التعرضات المصرفية على الأطراف الأخرى، سواء بشكل فردي على هذه الأطراف أو على مجموعات مترابطة منها.

✓ المبدأ العشرون: العمليات مع الأطراف ذات صلة.

من أجل منع الإساءة في إجراء العمليات مع أطراف ذات صلة والتصدي للمخاطر تضارب المصالح، تطلب السلطة الرقابية من المصارف أن تنفذ عملياتها مع الأطراف ذات صلة على قدم المساواة مع العملاء الآخرين، وأن تراقب هذه العمليات وتتخذ الإجراءات المناسبة للسيطرة على المخاطر أو تخفيف حدتها، كما تطلب السلطة الرقابية التخلص من التعرضات على الأطراف ذات الصلة، بما يتوافق مع السياسات والإجراءات المعتمدة.

✓ المبدأ الحادي والعشرون: مخاطر البلدان ومخاطر التحويل.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف في أنشطتها الإقراضية والاستثمارية خارج الحدود، سياسات وإجراءات ملائمة لتحديد مخاطر البلدان ومخاطر التحويل، وكذلك لقياس وتقييم ومراقبة هذه المخاطر، والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب.

✓ المبدأ الثاني والعشرون: مخاطر السوق.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف إجراءات ملائمة لإدارة مخاطر السوق، آخذت بعين الاعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف، وطبيعة هذه المخاطر وأوضاع السوق والإقتصاد لديها ومخاطر التدهور الكبير في السيولة السوق ويشمل ذلك سياسات وإجراءات احترازية لتحديد مخاطر السوق وقياسها وتقييمها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب.

✓ المبدأ الثالث والعشرون: مخاطر أسعار الفائدة في سجلات المصرف.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف أنظمة ملائمة لتحديد مخاطر أسعار الفائدة في سجلات كل مصرف، وقياسها وتقييمها ومراقبتها والإبلاغ عنها والسيطرة عليها أو الحد منها في الوقت المناسب وتأخذ هذه الأنظمة بعين الإعتبار درجة تقل المخاطر لدى هذه المصارف، وطبيعة هذه المخاطر وأوضاع السوق والإقتصاد لديها.

✓ المبدأ الرابع والعشرون: مخاطر السيولة.

لدى المصارف استراتيجية تمكن من وجود إدارة رشيدة *مخاطر السيولة*¹ والوفاء بمتطلبات السيولة، وتأخذ الاستراتيجية في الإعتبار طبيعة مخاطر لدى المصارف إضافة إلى أوضاع السوق والإقتصاد لديها كما تشمل سياسات وإجراءات احترازية تتلائم مع درجة تحمل المخاطر لدى المصارف، وذلك لتحديد مخاطر السيولة وقياسها وتقييمها ومراقبتها و السيطرة عليها والحد منها وإعداد تقارير دورية بشأنها، ولا تقل متطلبات السيولة هذه على أقل تقدير، عن معايير لجنة بازل السارية، وذلك المصارف النشطة على المستوى العالمي.

✓ المبدأ الخامس والعشرون: المخاطر التشغيلية.

يجب أن يكون لدى المصارف إطار عمل مناسب لإدارة المخاطر التشغيلية، يأخذ بعين الإعتبار درجة تقبل المخاطر لدى هذه المصارف، وطبيعة مخاطرها، وأوضاع السوق والإقتصاد لديها ويشمل هذا الإطار سياسات وإجراءات احترازية لتحديد المخاطر التشغيلية وتقديرها وتقييمها ومراقبتها والسيطرة عليها والحد منها، وإعداد تقارير بشأنها بشكل منتظم.

✓ المبدأ السادس والعشرون: التدقيق والرقابة الداخلية.

* السيولة: أن تكون لدى المنظمة القدرة على الوفاء بالالتزامات المالية للأطراف المستحقة لهذه الإلتزامات في الوقت المناسب.

تؤكد السلطة الرقابية أن يكون لدى المصارف، أطر عمل مناسبة للرقابة الداخلية وذلك للحفاظ على منظومة تشغيلية عند قيام المصارف بأعمالها، أخذاً بعين الاعتبار طبيعة مخاطرها وتشمل هذه الأطر ترتيبات واضحة لتفويض السلطات والصلاحيات مع فصل الوظائف التي تفرض التزامات على المصارف وقيام المصرف لعمليات الدفع بالإضافة إلى المحافظة على سلامة القيود المحاسبية حول موجوداته ومطلوباته كما تشمل هذه الأطر التأكد من توافق الإجراءات مع بعضها البعض وحماية أصول المصرف.

✓ المبدأ السابع والعشرون: التقارير المالية والتدقيق الخارجي.

تؤكد السلطة الرقابية أن تحتفظ المصارف والمجموعات المصرفية بسجلات محاسبية كافية، وأن تعد قوائم مالية طبقاً للسياسات والممارسات المحاسبية المتعارف عليها دولياً، وتنشر سنوياً البيانات والمعلومات التي تعكس وضعها وأدائها المالي بصورة عادلة متضمنة رأي مدقق حسابات وتؤكد السلطة الرقابية أيضاً أن يكون لدى المصارف والشركات الأم حوكمة وإشراف بشكل كاف على وظيفة التدقيق الخارجي.

✓ المبدأ الثامن والعشرون: الإفصاح والشفافية.

تلزم السلطة الرقابية المصارف بنشر المعلومات بشكل منتظم أينما كانت هناك حاجة يمكن الإطلاع عليه بسهولة بشكل يعكس الوضع المالي للمصارف وأدائها وتعرضاتها للمخاطر.

✓ المبدأ التاسع والعشرون: إساءة استخدام الخدمات المالية.

تؤكد السلطة الرقابية أن يتوافر لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة، تتضمن قواعد صارمة تتعلق بالعناية الواجبة بحماية العملاء وتعزيز تطبيق معايير مهنية وأخلاقية عالية المستوى في القطاع المالي.

ثانياً: مبادئ الإشراف على عمليات الدفع الرقمية.

مع تزايد أهمية الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية ووضوح مسؤولية المصارف المركزية في القيام بهذا الدور، أقدمت اللجنة الدولية لأنظمة الدفع والتسوية على وضع مبادئ أساسية للإشراف الفعال، وتشمل خمس المبادئ الأساسية تتمحور حول الشفافية في الإشراف.¹

المبدأ الأول: الشفافية.

ويقصد من هذا المبدأ أن تكون المصارف المركزية شفافة وواضحة في سياساتها وإجراءاتها المتعلقة بالإشراف على أنظمة الدفع والتسوية بما يسهل على مشغلي ومستخدمي هذه الأنظمة إدراك وفهم هذه السياسات والإجراءات وتبعاتها، ولاشك أن هذه الشفافية في سياسات إشراف المصرف المركزي تمثل وسيلة للحكم على فعالية ونجاعة هذه السياسات من قياس الممارسات بالسياسات المتعلقة.

المبدأ الثاني: المعايير الدولية.

إن استخدام المعايير والمبادئ الدولية المعنية بكفاءة وسلامة أنظمة الدفع والتسوية مثل المبادئ الأساسية لنظم الدفع الهامة للنظام والمبادئ الأساسية لنظم مقاصة وتسوية الأوراق المالية يمكن أن تساهم في تعزيز كفاءة وفعالية عمليات إشراف

¹ اللجنة العربية لأنظمة الدفع والتسوية، ورقة المبادئ الأساسية لنظم الدفع الهامة نظامياً ومسؤوليات المصارف المركزية، صندوق النقد العربي، 2006، ص 55.

المصرف المركزي على أنظمة الدفع والتسوية بالنظر لما تمثله هذه المبادئ من ممارسات سليمة متعارف عليها، ولاشك أن التقيد بهذه المبادئ يساعد أيضا في التعاون ما بين المصرف المركزي والسلطات الإشرافية الأخرى في هذا الشأن.

المبدأ الثالث: القدرات والصلاحيات.

يتعين على المصارف المركزية من خلال هذا المبدأ أن تتأكد من امتلاكها للصلاحيات الكافية التي تمكنها من الحصول على المعلومات المتعلقة بإشرافها على أنظمة الدفع والتسوية وإحداث التغييرات المطلوبة في إجراءات هذه الأنظمة، بما في ذلك صلاحيات قانونية واضحة إذا استدعى الأمر.

كذلك من الضروري أن تمتلك المصارف المركزية الكفاءات البشرية الخيرة والملائمة التي تستطيع أن تقوم بعمليات الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية بالشكل اللازم، بما في ذلك وضع مناسب لوظيفة الإشراف في الهيكل التنظيمي للبنك المركزي، وتدل التجارب على الحاجة لتوفر خبرات مختلفة لدى القائمين على وظائف الإشراف من حيث المعرفة بالنواحي القانونية وتقنية المعلومات ونواحي الائتمان والمحاسبة والتدقيق.

المبدأ الرابع: الاتساق.

ويقصد من وراء هذا المبدأ أن يراعي البنك المركزي اتساق إجراءاته وسياساته في الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية المختلفة دون تمييز فيما بينهما بما في ذلك الأنظمة التي يشتغلها المصرف المركزي نفسه، ويتحقق ذلك بالتأكد من وجود فصل ما بين وظيفة الإشراف على نظم الدفع ووظيفة تشغيل هذه النظم داخل البنك المركزي.

المبدأ الخامس: التعاون مع السلطات الإشرافية الأخرى.

يؤكد هذا المبدأ على أهمية التعاون بين المصارف المركزية بصفقتها جهات مشرفة على أنظمة الدفع والتسوية وبين السلطات الإشرافية الأخرى كهيئات الأوراق المالية، ومن المهم أن يكون هناك ترتيبات لهذا التعاون بما يساهم في تقليل الازدواجية في العمل وتنسيق السياسات وتبادل المعلومات وتعزيز فعالية الإشراف نفسه.¹

¹ - اللجنة العربية لأنظمة الدفع والتسوية، ورقة المبادئ الأساسية لنظم الدفع الهامة نظاميا ومسؤوليات المصارف المركزية، مرجع سبق ذكره، ص 56.

خلاصة الفصل الأول.

لقد قدمت عمليات الدفع الرقمية العديد من المزايا التي لم تستطيع عمليات الدفع التقليدية من تقديمها بحيث هاته عمليات تتميز بتقليل الجهد والتكلفة وتعتبر وسيلة مهمة لتلبية حاجيات ورغبات العملاء بكل أريحية، ولمواجهة هذه التحديات لم يكن أمام المصارف سوى العمل الجاد لقبول هذه المخاطر مما يستوجب عليها مسؤوليات كبيرة لمواجهةها من خلال تبني إدارة مخاطر شاملة لتحديد هوية هذه المخاطر والحد منها من خلال الوسائل الرقابية و الإشرافية و وضع السياسات العلمية المناسبة لمواجهةها، فقد كان من الضروري القيام بدراسات واسعة توضح واقع هذه التقنيات ومدى تأثير الأسس الرقابية و الإشرافية اللازمة عليها، خاصة بعد إستخدام عمليات الدفع الإلكترونية وأصبح تداولها يشكل وسيلة سهلة للمستهلك للشراء دون الحاجة لحمل النقود.

ومن أجل توضيح الدور الذي تؤديه الرقابة والإشراف المصرفي في تزايد عمليات الدفع الرقمية سيتم التطرق في الفصل الثاني إلى دراسة تطبيقية تتمثل في دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان - 749.

الفصل الثاني: دراسة حالة بنك

BADR الفلاحة والتنمية الريفية

وكالة - بني ولبان -749

تمهيد.

بعد ما قمنا بعرض الجانب النظري من الدراسة من خلال الفصل الأول تناولنا فيه الجوانب الأساسية المتعلقة بمبادئ الرقابة والإشراف على تزايد عمليات الدفع الرقمي ومن أجل ربط الفصل السابق أي المعاملات الإلكترونية في البنوك مع الفصل الثاني المتعلق بالدراسة الميدانية تم إختيار بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان- 749 بولاية سكيكدة لإسقاط و كذلك أهم الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع بشكل مباشر و لإسقاط ما تم عرضه في الجانب النظري، وللحكم على الإشكالية والإجابة على الفرضيات تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين.

المبحث الأول: لمحة عامة عن البنك محل الدراسة.

المبحث الثاني: عمليات المستعملة لدى الوكالة.

المبحث الأول: لمحة عامة عن البنك محل الدراسة.

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم وأبرز البنوك الجزائرية الناشطة في المجال المصرفي في الجزائر بشبكة ضخمة من الوكالات والخدمات البنكية، حيث تركز نشاطاته الأساسية في تمويل هياكل الإنتاج الزراعي والصناعات الغذائية بالإضافة إلى الحرف التقليدية والمهن الحرة وأيضا تنمية الريف.

المطلب الأول: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة تطورات، ومع مرور الوقت وتطور الاقتصاد، أصبح بمثابة العنصر الفعال في المنظومة المصرفية الجزائرية ككل.

أولا: نشأة ومراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

✓ نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 106/82 المؤرخ في 13 مارس 1982، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية والمحافظة على التوازن الجهوي، وهذا في إطار قيام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي، مزارع الدولة والمجموعات التعاونية، وكذلك المستفيدين الفردين للثروة الزراعية، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات الدواوين الفلاحية والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد، ليرتفع في بداية سنة 2000 إلى 33 مليار دينار جزائري موزع على 33.000 سهم مكتسبة كلها من طرف الدولة.

ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أبريل 1990 والذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى من خلاله نظام التخصيص، وأصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية، وتشجيع عملية الادخار والمساهمة في التنمية ولتحقيق أهدافه والاستعداد للمرحلة الراهنة وضعه البنك استراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني من أكثر من 300 وكالة ومؤطرة بأكثر من 7000 موظف، والقيام بتنوع منتجاته وخدماته المتكاملة أبعاد الجودة الشاملة، وهذا بغية اكتساب ميزة تنافسية يؤهله لمنافسة البنوك الخاصة الأجنبية التي تراول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية.¹

¹ - وثائق داخلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

✓ مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تطوره بثلاث مراحل رئيسية وهي:¹

- 1 **مرحلة 1982-1990:** خلال هذه المرحلة انصب اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفية، والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكتيف فتح الوكالات البنكية في المناطق ذات النشاط الفلاحي، حيث اكتسب تجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.
- 2 **مرحلة 1991-1999:** بموجب قانون النقد والقرض الذي ألغى من خلاله التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل في اطار الاقتصاد الموجه، توسع نشاط الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، خاصة قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة مع بقاءه الشريك ذو الأفضلية الكبيرة في تدعيم وتمويل القطاع الفلاحي، أما في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال وتعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، كما شهدت هذه المرحلة العديد من الإجراءات كانت تصب كلها في تطوير نشاط البنك، للإشارة فقد شهدت هذه المرحلة ما يلي:
 - **1991:** تم الانخراط في نظام سويفت **Swift** وهو عبارة عن شبكة للاتصالات أنشأت في عام 1973 ومقرها بلجيكا، تديرها الجمعية الدولية للاتصالات المالية الهاتفية بين البنوك والتي تستخدم وسائل الاتصالات الحديثة لتبادل الرسائل بين البنوك بدلا من الرسائل التقليدية مثل: التيليجراف، وذلك لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة الخارجية.
 - **1992:** تم وضع نظام **SYBU** وهو عبارة عن شبكة معلوماتية خاصة بينك **BADR** تربط الوكالات البنكية بالمديرية العامة **Système bancaire universel**، حيث يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمى **Télétraitement** إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية، خاصة في مجال فتح الاعتمادات المستندية والتي أصبحت معالجتها لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة، كما تم إدخال نظام محاسب جديد على مستوى كل الوكالات.
 - **1993:** الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي في كل العمليات المصرفية على مستوى شبكات البنك.
 - **1994:** بدأ العمل بمنتج جديد تتمثل في بطاقة السحب **BADR**.
 - **1996:** إدخال نظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت الحقيقي.
 - **1998:** بدأ العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك **CIB**.
- 3 **مرحلة ما بعد عام 2000:** تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم وتمويل الاستثمارات المنتجة، ودعم برامج الانعاش الاقتصادي والتوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية وفقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيته لمختلف مناطق الوطن، وذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات.

¹- وثائق داخلية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وللتكيف مع التحولات الاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، واستجابة لاحتياجات وراغبات العملاء، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوضع برنامج على مدى 5 سنوات يتمحور أساسا حول عصرنه البنك وتحسين أدائه، والعمل على تطوير منتجاته وخدماته، بالإضافة إلى تبنيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي، هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامة نوردها فيما يلي:

■ **2000:** القيام بتشخيص عام لنشاط البنك لإبراز نقاط القوة والضعف في سياسته، مع وضع استراتيجية تسمح للبنك باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي.

كما قام البنك بتعميم نظام يربط بين مختلف الوكالات، مع تدعيمه بأنظمة جديدة تعمل على إدارة العمليات المصرفية بسرعة قياسية.

■ **2001:** سعيا منه لإعادة تقييم موارده قام البنك بإجراء عملية تطهير محاسبية ومالية لجميع حقوقه المكشوف في تحصيلها بغية تحديد مركزه المالي ومواجهة المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها، والعمل على زيادة تقليص مدة مختلف العمليات المصرفية اتجاه الزبائن.

إلى جانب ذلك قام البنك بتحقيق بنك الجلوس **BANQUE ASSISE** والخدمات المشخصة **LES SERVICES PERSONNALISÉS** ببعض الوكالات الزائدة: وكالة عميروش والشرافة.

■ **2002:** تعميم تطبيق مفهوم بنك الجلوس والخدمات الشخصية على مستوى جميع وكالات البنك الذي استمر خلال عام 2004.

■ **2004:** لقد كانت سنة 2004 مميزة بالنسبة للبنك الذي عرف إدخال تقنية جديدة تعمل على سرعة تنفيذ العمليات المصرفية تتمثل في عملية نقل الصك عبر الصورة، فبعد أن كان يستغرق وقت تحصيل شيكات البنك مدة قد تصل إلى 15 يوما، أصبح بإمكان الزبائن تحصيل شيكات بنك **BADR** في الوقت وجيز، وهذا يعتبر إنجاز غير مسبوق في مجال العمل المصرفي في الجزائر.

كما عمل مسؤولو بنك خلال السنوات على تعميم استخدام الشبايبك الآلية للأوراق النقدية **les guichets automatiques des billets** المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليها شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك **satim** خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية الكبيرة.

ثانيا: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR:

✓ مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصري، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقسم بالمهام التالية:

- 1- معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض، الصرف والصندوق.
- 2- فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.
- 3- المشاركة في تجميع الادخارات.
- 4- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.
- 5- منح قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل بضمان أو بغير ضمان.
- 6- توزيع الإعانات والمساعدات من الفوائد المالية من طرف الأموال العمومية ومراقبة حسن استعمالها.
- 7- تأمين الترقيات الخاصة بنشاطات الفلاحين.
- 8- تطوير الموارد والمعاملات المصرفية والعمل على خلق خدمات مصرفية جديدة.

✓ أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى الوصول إلى أهداف استراتيجية تجعل منه مؤسسة مصرفية كبيرة، من خلال ما يلي:

- 1- توسيع وتنوع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- 2- رفع حجم الموارد بأقل التكاليف وأحسن مردودية.
- 3- تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- 4- الحصول على أكبر حصة في السوق.
- 5- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

وبغية تحقيق هذه الأهداف قام البنك بوضع وسائل حديثة وأجهزة وأنظمة معلوماتية كما يدل مجهودات كبيرة لتأهيل الموارد البشرية.

ثالثا: مصادر تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR.

من خلال قيامه بمهامه على أكمل وجه، ولتحقيق أهدافه المسطرة فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يستعمل كل الوسائل المنقولة التجارية والمالية التي يجوزته وتنص المادة 25 من المرسوم رقم 82-106 والمتعلقة بمصادر تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية فهذه الأخيرة تتكون من:

- ✓ رأس مال البنك واحتياطياته.
- ✓ الودائع المحصل عليها من الزبائن.
- ✓ الأموال التي توضع تحت تصرف البنك.
- ✓ الاحتياطيات والمؤونات.

✓ القروض من الأسواق الأجنبية.

✓ تسبيقات الخزينة المخصصة لتمويل برامج التنمية.

المطلب الثاني: وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان-749.

أولاً: مفهوم وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان-749.

تأسست وكالة - بني ولبنان - في 12 أكتوبر 1987، تحمل رقم 749 برأس مال يقدر ب: 33 مليار دينار جزائري وهي تابعة للمديرية الوطنية لولاية سكيكدة.

ولكي تقوم الوكالة بتحقيق هدفها المنشود لا بد لها من تحقيق رغبة الزبائن بإرضائهم على اعتبار أن الوكالة هي ممثل لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وهي المسؤول الأول عن القيام بالوظائف المصرفية مع المتعاملين، كما أنها تتمتع بميزة التفاؤل حيث تحاول استقطاب أكبر عدد ممكن من الزبائن إلى صناديقها وذلك عن طريق وضع كل إمكانياتها ومنتجاتها وعلاقتها لخدمة الزبائن.

ثانياً: التنظيم الداخلي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان - 749.

يوضح الشكل أدناه الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - رمضان جمال - محل الدراسة.

الشكل 01: الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبنان-749.



المصدر: نائب المدير لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية - بني ولبان - 749.

من خلال الهيكل التنظيمي السابق نستخلص:

- ✓ **المدير العام:** تتمثل مهامه في متابعة التزامات البنك وتوضيح جدول أعمال نشاط الوكالة وكذا إعداد ميزانية النشاط ومتابعة تنفيذها، اتخاذ القرارات المخلفة لمنح الاعتماد.
- ✓ **السكرتارية:** تقوم باستقبال الزبائن، مراسلة المديرات، توزيع الرسائل والبريد على مختلف المصالح.
- ✓ **قسم القروض:** يقوم بمعالجة ودراسة الملفات وتقديم القروض وكذلك الاحتفاظ بالضمانات اللازمة مع ضرورة متابعة شروط تحقيقها.
- ✓ **المكلف بالعلاقات القانونية والمنازعات:** يقوم بفتح الحسابات للزبائن وحل مختلف النزاعات الناشئة بينهم وبين مصلحة الضرائب ومصلحة الجمارك.
- ✓ **الخلية الادارية:** وتتمثل وظيفتها في إدارة الوسائل البشرية والمادية للوكالة من جهة وحماية الممتلكات المعدات والأشخاص الذين أودعوا أموالهم لدى الوكالة من جهة أخرى.
- ✓ **قسم المحاسبة والمراقبة:** يتم على مستواها مراقبة وتسجيل كافة العمليات اليومية للوكالة من سحب وإيداع وكذا القيام بالمراقبة الشهرية لجميع الأرصدة والحسابات البنكية سواء تعلق الأمر بالعملة الوطنية أو الصعبة.
- ✓ **قسم المعاملات العامة:** وهو قسم الخاص بالمعاملات خارج الاستغلال أي لا يتدخل في نشاط البنك يقوم بشراء التجهيزات المكتبية والحسابات الإلكترونية وغيرها من مستلزمات البنك.
- ✓ **مصلحة الزبائن:** مهمتها استقبال الزبائن وتوجيههم، متابعة جميع عمليا المقاصة والعمليات المتعلقة بالحفظه وكذلك مراجعة وتدقيق اليومية المحاسبية للبنك، بإضافة إلى وقوع عمليات السحب والإيداع على عاتق المصلحة.
- ✓ **الشباك:** يقوم بمختلف المعاملات النقدية من سحب وإيداع مع الزبائن بالعمليتين الوطنية والصعبة.
- ✓ **قسم الخزينة:** وهو القسم المكلف بأمانة الخزينة حيث تتم به مختلف عمليات الدفع، كما يهتم باستقبال طلبات الزبائن من دفع سحب، أو تسليم.
- ✓ **قسم محافظ الأوراق:** وهو قسم مكلف بمعالجة السندات والصكوك المقدمة من طرف الزبائن بهدف قبضها أو تقديم الخصم إضافة إلى قيامه بعملية المقايضة.

ثالثاً: عمليات الدفع الرقمية و وسائل الرقابة والإشراف عليها المستعملة لدى وكالة - بني ولبان - 749.

إن عمليات الدفع الرقمية مصلحة خاصة بها تضمنها وتنظمها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وعليه سوف يتم التعرف على هذه المصلحة وأنواع العمليات الموجودة بها في هذا المطلب.

تعريف مصلحة: تقوم هذه المصلحة بمتابعة أجهزة السحب الآلي على مستوى المجمع حيث تعد الإحصاءات المتعلقة بهذا الشأن كعدد الزبائن المستفيدين من بطاقات السحب الآلي، وعدد العمليات التي تجرى على هذه الأجهزة وتعمل على توفير هذه الخدمات للزبائن، كما تقوم هذه المصلحة بجملة من المهام هي على التوالي:

- مساعدة الوكالات في تطوير أهدافها.
- ترقية مختلف عمليات الدفع الموجودة لدى البنك.
- الحرص على السير الحسن للتشغيل المتواصل لعمليات الدفع الرقمية.
- معالجة عوائق والعراقيل التي تتعلق بأجهزة السحب الآلي.

تعتمد وكالة بدر على عدة عمليات الدفع الرقمية تتمثل في:

1. **بطاقة التوفير:** هي بطاقة حديثة الإستعمال، تسمح لعملاء الذين يملكون رصيدين، رصيد شهري ورصيد إيداري للسحب عن طريق الموزعات النقدية الآلية دون التنقل إلى وكالات البنك وهي شريحة صالحة لمدة عامين، تتيح إجراء عمليات الدفع عبر الأنترنت والسحب من أجهزة الصراف الآلي على مدار 24 ساعة.
2. **بطاقة السحب CBRI:** هذه البطاقة تسمح بالقيام بعمليات السحب في أقل وقت ممكن وبكل أمان، حيث لا يمكن السحب بها إلا من موزعات الوكالة، كما يتم الحصول عليها عن طريق إبرام عقد بين الزبون والوكالة وعدد المتعاملين بها لدى هذه الوكالة.
3. **البطاقة المشتركة بين المصارف CIB (Carte Interbancaire):** هي بطاقة سحب ودفع ما بين المصارف، تسمح لحامها بتسديد المشتريات من السلع والخدمات من مختلف المحلات التجارية، القيام بسحوبات نقدية من الوكالات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، ومن الموزعات الآلية وكذلك من المصارف السبعة المشارك فيها، تحتوي بطاقة CIB على معلومات.
4. **الموزع الآلي للأوراق النقدية (DAB):** الموزع الآلي هو آلة أوتوماتيكية تسمح للزبون صاحب البطاقة الإلكترونية سحب مبلغ محدد من دون اللجوء إلى الوكالة البنكية بحيث يمكن سحب هذا المبلغ من أي جهاز موجود على مستوى القطر الوطني، وأغلب البنوك تملك أجهزة التوزيع الآلي للأوراق النقدية.
5. **نهائي نقطة البيع الإلكتروني (TPE):** هي عبارة عن آلات صغيرة الحجم مرتبطة بالنظام البنكي يتم وضعها في نقاط البيع لدى الفضاءات التجارية الكبرى حيث تسمح للعميل باستخدامها.

الجدول 02: يوضح عدد مستخدمي البطاقات البنكية.¹


عدد البطاقات المستعملة				السنوات
TWFIR	CIB COLD	CIB	CBR	
/	/	/	612	2009
/	/	154	612	2010
/	/	368	452	2011
/	/	235	628	2012
/	38	573	1201	2013
/	14	320	1731	2014
536	07	50	2060	2015
766	11	/	10178	2016
855	/	/	10188	2017
1020	/	/	11100	2018
251	30	223	962	2019
1682	3146	3146	3146	2020
1493	2950	2950	2950	2021

المصدر: مستخرج من وثائق البنك.

¹ - مقابلة شخصية مع مدير عبد الحفيظ تمالوسي.

الجدول أعلاه يحتوي على عدد البطاقات البنكية المستعملة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان - 749 و فيما يلي التمثيل البياني لها.

الشكل 01: التمثيل النسبي لعدد البطاقات البنكية.



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات مقدمة من طرف البنك.
من خلال الشكل أعلاه:

- يتضح أن نسبة استخدام البطاقات البنكية خلال السنتين 2009 و 2010 تميزت بالثبات فقد بلغت نسبتها 1% كونها طرق جديدة لم يألفها المتعاملون بعد، وفي السنتين 2011 و 2012 ارتفعت نسبة الاستخدام قليلا مقارنة مع السنوات الماضية حيث بلغت نسبتها 2% أما في السنوات 2012، 2013، 2014 تميزت بالارتفاع نسبيا حيث أصبحت 3%، 4%، 5% على التوالي كون أن الثقة في هذه العمليات الجديدة للدفع لم تتكون بعد.
- أما في السنتين 2015 و 2016 ارتفعت نسبة استخدام البطاقات البنكية ارتفاعا كبيرا جدا مقارنة بالسنوات الماضية حيث وصلت إلى نسبة 20%، وبالانتقال إلى سنة 2017 نلاحظ ارتفاع نسبي حيث بلغت النسبة 22%.

- في سنة 2018 تعود البطاقات البنكية بالانخفاض الكبير جدا في نسبة استخدامها حيث بلغت نسبتها 3% وهذا نظرا لأن البنك توقف عن إصدار البطاقات الإلكترونية تحضيراً لنماذج أخرى ومتطورة منها.
- أما في السنتين الأخيرتين 2019 و 2020 و 2021 كانت نسبتها متقاربة حيث بلغت نسبة 9% و 8% على التوالي.

والسبب في تذبذب هذه النسب يعود إلى عدد مستخدمي البطاقات أي الطلب عليها، بمعنى يزيد الطلب عليها أحيانا ويقل

أحيانا أخرى، وأيضا أن البطاقات لم يتم إصدارها كلها سنة واحدة، فبطاقة CIB تم إصدارها سنة 2009، CIB
COLD تم إصدارها سنة 2010، وبطاقة TWFIR سنة 2012، وهذا أيضا يؤثر على نسبة استخدام هذه البطاقات.

الرقابة والإشراف التي يقوم بها البنك على عمليات الدفع الرقمية المستعملة لديه.²

- يخضع مزاولو النشاط ووكلائهم لإشراف البنك المركزي ورقابته، ويحق لممثلي البنك المركزي زيارة مقر نشاطهم كجزء من إجراءات القيد، أو القيام بزيارات دورية كجزء من نظام الإشراف والرقابة بعد أخطارهم كتابيا أو بأية وسيلة أخرى.
- كما يحق للبنك المركزي الاستعانة بجهات مختصة للمساعدة في القيام ببعض مهام الإشراف والرقابة على مزاولي النشاط ولا يترتب على هذه الجهات أية إلتزامات تجاه إتجاه أي طرف ثالث نتيجة قيامهم بتلك المهام.
- يجب على مزاولي النشاط ووكلائهم تقديم كافة البيانات والمعلومات اللازمة للبنك المركزي لأغراض الإشراف والرقابة والتفتيش وفقا للآلية التي يحددها مع التمكين من الإطلاع على كافة الدفاتر والسجلات والمستندات ومحار الأعمال وعدم الممارسة أية أفعال تؤثر سلبا على مهمة الإشراف والرقابة والتفتيش والتعاون التام لإنجاز المهمة .
- يجب على كل من يصدر بطاقات الدفع مسبقة ومن يحتفظ بحسابات مخزونة القيمة ومن يقوم بإصدار أي بطاقات للدفع الإلكتروني، تقديم بيانات إحصائية عن الأموال التي يتم تحويلها إلى البطاقات في بياناتهم المالية الدورية المرسلة للبنك المركزي.

² - مقابلة مع سكرتيرة فوئدة شيلي.

المبحث الثاني: الدراسات السابقة والقيمة المضافة.

من خلال المسح الواسع للدراسات السابقة في موضوع تنسيق مبادئ الرقابة والإشراف في ظل تزايد عمليات الدفع الرقمية تم الإطلاع على الدراسات السابقة.
المطلب الأول: الدراسات السابقة.
 وتمثل في ما يلي:

- دراسات عربية.

1. دراسة الباحثين، السعيد بريكة، فوزي شوق، (2014)، حول (تحديات وسائل الدفع الإلكترونية

- دراسة استطلاعية من وجهة نظر الموظفين بالوكالات البنكية لولاية أم البواقي)، مجلة البحوث

الإقتصادية والمالية ISSN.

ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: ماهي أهم التحديات والصعوبات التي تواجه وسائل الدفع الإلكتروني بأم البواقي.
 أعمدت المنهج الدراسة: وفقا للإشكالية المطروحة سلفاً اعتمدنا على منهج دراسة الحالة يظهر من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في البنوك المتمثلة في BAN, CPA, CNEP, BADR وذلك باستخدام أسلوب الاستبيان لجمع المعلومات عن آراء الموظفين بخصوص تحديات وسائل الدفع الإلكتروني.¹

حيث تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهم وسائل الدفع المستخدمة في هذه الوكالات محل الدراسة والمخاطر التي تواجهها وتحديد أهم التحديات والصعوبات التي تواجهها وسائل الدفع الإلكترونية، وذلك بالإعتماد على بيانات الاستبيان (BNA, CPA, BADR) البنكية التي تعبر عن آراء عينة حجمها بقدر: 51 عامل في الوكالات البنكية.

حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن الوكالات البنكية محل الدراسة تقر بأن هناك نسبة عالية من المخاطر التي تواجه وسائل الدفع الإلكتروني خاصة مخاطر استخدام البطاقة البنكية وضعف الرقابة على إجراءات نظم الدفع الإلكترونية، وأيضاً يمكن إرجاعه إلى ضعف البنية التشريعية لوسائل الدفع الإلكترونية على المستوى الوطني.

2. صادق راشد الشمري، (2011)، حول (تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير

الدولية نظام CRAFTE نموذجاً)، مجلة الإدارة و الإقتصاد،

ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: الحاجة المستمرة إلى التطوير وتحديث نظم الرقابة المصرفية بما يتلائم مع المتغيرات والمستجدات البيئة لجعل هذه النظم أكثر كفاءة وفعالية في تحقيق السلامة المالية والمصرفية للقطاع المصرفي.
 ولقد أعمدت المنهج الدراسة: أعمد على المنهج الوصفي من خلال إعتماده على الأدبيات العلمية لتسليط الضوء على نظام الرقابة CRAFTE في تقييم أداء المصارف وكذلك المنهج الإستقرائي لواقع نظم الرقابة المعتمدة من قبل البنك المركزي العراقي بهذا الخصوص.

¹ - السعيد بريكة، فوزي شوق، تحديات وسائل الدفع الإلكترونية - دراسة استطلاعية من وجهة نظر الموظفين بالوكالات البنكية لولاية أم البواقي - جامعة أم البواقي، الجزائر، مجلة البحوث الإقتصادية والمالية ISSN، العدد الثاني ديسمبر 2014.

تحرص المنظمات الدولية (لجنة بازل للرقابة المصرفية) والسلطات النقدية على وضع نظم للرقابة والإشراف المصرفي بهدف ضمان إستقرار وسلامة النظام المصرفي فيها وضمان كفاءته بما يتلاءم مع المتغيرات والمستجدات البيئية المتطورة والمتجددة، ليكون هناك نظام مالي ومصرفي سليم ومعافى وبعيد عن الأزمات.¹

وقد أفرزت الأزمات المالية العديد إبتدأ من بداية القرن العشرين وانتهاءً بأزمة الرهن العقاري الحاجة إلى تطوير وتحديث أنظمة الرقابة المصرفية لجعلها أكثر كفاءة وفاعلية في تحقيق السلامة المالية للقطاع المالي والمصرفي.

من هذا المنطلق يحاول هذا البحث إعطاء فكرة عن النظم الرقابية المعتمدة من قبل البنوك المركزية مع الإشارة إلى أحد الأنظمة الحديثة وهو نظام CRAFTE الذي بدأت الإشارات إليه حديثاً.

وتركزت مشكلة البحث في الحاجة المستمرة إلى تطوير وتحديث نظم الرقابية المصرفية بما يتلائم مع المتغيرات والمستجدات البيئية، كما أنه يسלט الضوء على أحد النظم الحديثة في الرقابة المصرفية وهو نظام التصنيف CRAFTE كأحد أنظمة الإشراف والرقابة وتقييم الأداء المصرفي.

وقد توصل البحث إلى عدد من الاستنتاجات والتوصيات التي هدفت إلى تفعيل وتطوير عمليات الرقابة المصرفية، لخلق نظام مالي ومصرفي سليم ومعافى.

3. دراسة منال هاني، (2014) حول (دور الأساليب الرقابية و الإشرافية للبنك المركزي في إدارة المخاطر الائتمانية- دراسة حالة بنك الجزائر -) مذكرة ماجستير في علوم الإقتصادية، تخصص نقود وبنوك:²

ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: كيف تساهم الأساليب الرقابية والإشرافية لبنك الجزائر في الحد من المخاطر الائتمانية لحماية الجهاز المصرفي الجزائري وضمان استقراره.

ولقد اعتمدت المنهج الدراسة: حاولنا في هذه الدراسة استخدام المنهج الوصفي لأنه ملائم لعرض الجانب النظري من البحث وحاولنا استخدام المنهج التحليلي الذي يسمح بتحليل المعلومات للوصول إلى أهم الملاحظات والنتائج المتوخاة من هذا البحث.

تناولت هذه الدراسة موضوع الأساليب الرقابية والإشرافية للبنك المركزي من حيث إمكانية مساهمتها في إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك مع دراسة حالة بنك الجزائر هادفة إلى إبراز الدور الرقابي للبنك المركزي في الحفاظ على استقرار الجهاز المصرفي وذلك بالتقليل من المخاطر الائتمانية، حيث يلعب الجهاز المصرفي دوراً مهماً في عملية التمويل كونه وسيط بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز المالي، حيث تقوم البنوك بجمع المدخرات ومنح الإئتمان المصرفي.

¹ -صادق راشد الشمري، تفعيل أنظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية نظام CRAFTE نموذجاً، مجلة الإدارة والإقتصاد، السنة الرابعة والعشرون، العدد90، 2011.

² - منال هاني، دور الأساليب الرقابية والإشرافية للبنك المركزي في إدارة المخاطر الائتمانية دراسة حالة بنك الجزائر، مذكرة ماجستير في علوم الإقتصادية، تخصص نقود وبنوك، الجزائر2014،03.

ونظرا لما شهدته الساحة المصرفية من تطورات ومستجدات في ظل التطور التكنولوجي الهائل والتحرر المالي ورفع القيود على حركات رؤوس الأموال بين الأسواق، أصبحت البنوك تواجه العديد من المخاطر وأبرزها المخاطر الائتمانية، وهذا ما أدى إلى الاهتمام والتركيز على كيفية إدارة مخاطر الائتمان المصرفي والتحكم فيها وأصبح من الضروري تفعيل دور البنوك المركزية عن طريق الأساليب الرقابية والإشرافية للوصول إلى الإدارة الجيدة للمخاطر الائتمانية في البنوك، وفي هذا الإطار تعمل لجنة بازل على وضع أساليب رقابية وإشرافية قادرة على ضمان استقرار النظام المالي وحمايته من الأزمات وهي في ذلك تواكب كل المستجدات الحاصلة على المستوى الدولي.

ومن خلال استعراض المفاهيم النظرية المتعلقة بالمخاطر الائتمانية والرقابة والإشراف المصرفي بالإضافة إلى التطرق للاتفاقيات الثلاثة للجنة بازل مع دراسة حالة بنك الجزائر، خلصت هذه الدراسة إلى أن للبنك المركزي دور مهم في إدارة المخاطر الائتمانية في البنوك وذلك بتطبيق أساليب رقابية وإشرافية فعالة تساعد في تأمين الاستقرار المصرفي عن طريق التحكم في المخاطر الائتمانية، وعلى البنوك المركزية تطوير نشاطها الرقابي والإشرافي لضمان الإدارة الناجحة والفعالة للمخاطر في البنوك ومواكبة كل التطورات الحاصلة في هذا المجال.

- دراسات الأجنبية.

1. دراسة الباحث، أيمن أحمد محمد شاهين، (2013)، مقومات العمل المصرفي الإلكتروني كأداة

لتعزيز وتطوير نظم الدفع والتجارة الإلكترونية، مذكرة ماجستير، كلية التجارة وقسم المحاسبة

والتمويل.

ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: ما مدى تأثير مقومات العمل المصرفي الإلكتروني في المصارف الفلسطينية لتتمكن من القيام بالدور المطلوب في تعزيز وتطوير نظم الدفع والتجارة الإلكترونية.

ولقد إتمدت المنهج الدراسة: حيث يعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتم إتباعه يهدف إلى توفير البيانات والحقائق عن المشكلة موضوع البحث لتفسيرها والوقوف على دلالاتها.

حيث تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مقومات العمل المصرفي الإلكتروني في المصارف الفلسطينية والتعرف على أنظمة الدفع الإلكترونية وعلى أشكال التجارة الإلكترونية ومزاياها وعيوبها والتعرف على دور المصارف الفلسطينية في تعزيز وتطوير نظم الدفع والتجارة الإلكترونية واقتراح التوصيات اللازمة التي تعزز من دور نظم الدفع الإلكترونية في تسهيل المعاملات حيث توصلت هذه الدراسة إلى:¹

- أنه تتوفر بعض التشريعات المتعلقة بنظم العمليات المصرفية الإلكترونية في المصارف الفلسطينية وذلك من خلال توافر بعض الطوابق القانونية ذات العلاقة بحماية البيانات الشخصية وحماية نظم المعلومات من مخاطر الاعتداء على البيانات الشخصية.

¹- أيمن أحمد محمد شاهين، مقومات العمل المصرفي الإلكتروني كأداة لتعزيز وتطوير نظم الدفع والتجارة الإلكترونية، مذكرة ماجستير، كلية التجارة وقسم المحاسبة والتمويل، جامعة الإسلامية غزة، 2013.

- لا يتم معالجة القضايا المالية والمصرفية المتعلقة بأعمال الصيرفة الإلكترونية من خلال نظام القضاء بشكل فاعل بالإضافة إلى عدم توافر بيئة تشريعية كافية في فلسطين لاحتضان العمل الإلكتروني وتعزيزه في الميدان المصرفي المالي.
 - يجب أن تتوفر الكوادر البشرية المؤهلة من بعض الجهود التي تبذلها إدارة المصارف في رفع كفاءة العنصر البشري في مواكبة تقنيات الأجهزة التكنولوجية المتطورة.
 - لا يتوافر الوعي والثقافة المجتمعية الكافية للعمليات المصرفية الإلكترونية في المصارف الفلسطينية مما يستلزم المتابعة من قبل المصرف لاستكمال الضوابط اللازمة في إطار الخدمات والمنتجات الإلكترونية التي يقدمها لغرض تسهيل الخدمات.
2. ALI ABDANA SHAHEEN, (2010), LES Systèmes de paiement électronique et leurs risques et moyens de contrôle une étude appliquée sur la banque de palestine.

ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: ما طبيعة نظم الدفع الإلكتروني ومخاطرها ووسائل الرقابة عليها.

ولقد اعتمدت المنهج: استعملت منهج وصفي تحليلي.

يهدف هذا البحث إلى الوقوف على طبيعة وأنواع أدوات الدفع الإلكترونية المطبقة في بنك فلسطين ونظم الرقابة عليها والتحديات المرتبطة بها، وقد ركز البحث على تناول هذه الموضوعات بالتحليل والمناقشة، والتعرف على آراء مفردات عينة الدراسة حولها وتم التوصل إلى أن البيئة الجديدة للعمل المصرفي والمنافسة الشديدة والتطبيقات التقنية لأدوات الدفع الإلكتروني أدت إلى الضغط على المصارف لإيجاد آليات متطورة في استخدام وتنويع الخدمات المصرفية الإلكترونية وضرورة وجود سياسات وتشريعات داعمة مع استمرارية دعم بحوث وتطوير الأداء المصرفي الإلكتروني وتخفيض المخاطر المرافقة لها.¹

3. دراسة الباحث: علي عبد الله شاهين، 2011، نظم الدفع الإلكترونية ومخاطرها و وسائل الرقابة عليها دراسة تطبيقية على بنك فلسطين:²

- ناقشت هذه الدراسة الإشكالية: ما طبيعة نظم الدفع الإلكتروني ومخاطرها ووسائل الرقابة عليها؟

- ولقد اعتمدت على المنهج: تم استخدام منهج الوصفي التحليلي في إجراء الدراسة.

يهدف هذا البحث إلى الوقوف على طبيعة وأنواع الدفع الإلكتروني المطبقة في بنك فلسطين ونظم الرقابة عليها والتحديات المرتبطة بها، وقد ركز البحث على تناول هذه الموضوعات بالتحليل والمناقشة والتعرف على آراء مفردات عينة الدراسة حولها وتم التوصل إلى أن البيئة الجديدة للعمل المصرفي والمنافسة الشديدة والتطبيقات التقنية لأدوات الدفع الإلكتروني أدت إلى الضغط على المصارف لإيجاد آليات متطورة في استخدام وتنويع الخدمات المصرفية الإلكترونية وضرورة وجود ضوابط رقابية وتوفير بنية أساسية من سياسات وتشريعات داعمة مع استمرارية دعم بحوث وتطوير الأداء المصرفي الإلكتروني وتخفيض المخاطر المرافقة لها و من أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها:

¹ - علي عبد الله شاهين، نظم الدفع الإلكترونية و مخاطرها و وسائل الرقابة عليها دراسة تطبيقية على بنك فلسطين، جامعة الإسلامية ، مجلة جامعة الأزهر غزة، العدد01، المجلد12، 2010

² - علي عبد الله شاهين، نظم الدفع الإلكترونية ومخاطرها ووسائل الرقابة عليها دراسة تطبيقية على بنك فلسطين، مجلة جامعة الأزهر بغزة، المجلد12، العدد01، 2010.

- أدت البيئة الجديدة للعمل المصرفي والمنافسة الشديدة والتطبيقات التقنية لأدوات الدفع الإلكتروني إلى الضغط على المصارف لإيجاد آليات جديدة في إستخدام وتنويع الخدمات المصرفية الإلكترونية للمحافظة على العملاء وجذب عملاء جدد.
- إن إستخدام أدوات الدفع الإلكترونية أصبح واقعا لا مفر منه مما يستلزم تطوير وتدريب العاملين للإرتقاء بمستوى الخدمات المقدمة.
- العمل على إيجاد آليات و وسائل جديدة في إستخدام وتنويع الخدمات المصرفية الإلكترونية لغرض المحافظة على العملاء وجذب عملاء جدد.
- يجب على البنك مراعاة توفر الضوابط اللازمة للرقابة على المعلومات وذلك لتجنب المخاطر التي قد تنجم عن الدخول إلى شبكة المعلومات من قبل غير المرخصين بذلك، ومراجعة السياسات والإجراءات المرتبطة بها بشكل منتظم .

المطلب الثاني: الإستفادة من الدراسات السابقة والقيمة المضافة.

أولا: الفائدة من الدراسات السابقة.

هناك تشابه في الهدف العام للدراسة التي نجريها مع الدراسات السابقة التي تطرقنا إليها والتي كانت سابقة لتناول الموضوع المرتبط بالرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية، حيث إستفدنا من هته الدراسات سواء باللغة العربية أو اللغة الأجنبية عدة أمور أهمها توضيح الرؤى والفكرة العامة لنا وأن الرقابة والإشراف أمر أساسي في عمليات الدفع الرقمية وجب إتباعها، وكذلك إتضح لنا التفريق بين المعايير المبينة لتعريف كل نوع.

وبواسطة هذه الدراسات تعرفنا على مكانة عمليات الدفع في البنوك التجارية ووسائل الرقابة والإشراف عليها في الإقتصاد الوطني وأهميتها في تحسين أداء البنوك.

وبالتالي تطوير أداء المصارف في إستخدام عمليات الدفع الرقمية ونشر ثقافتها لدى الجمهور دعما لمسيرة العمل المصرفي.

ثانيا: القيمة المضافة للبحث.

تبين من الدراسات السابقة أنها تتفق في تناول موضوع نظم و وسائل الدفع الإلكترونية وأساليب الرقابة والإشراف المصرفي في البنوك التجارية ولكنها تتفاوت فيما بينها في تناول هذا الموضوع، بحيث هدفت الدراسات السابقة إلى معالجة نظم و وسائل الرقابة والإشراف من جوانب مختلفة للتعرف على مزاياها والعيوب أو المعوقات كل على حدى.

أما الدراسة الحالية فقد تناولت كل هذه الجوانب بالإضافة إلى التطرق إلى عمليات الدفع الرقمية ووسائل الرقابة والإشراف عليها في البنوك التجارية.

أما ما يميز دراستنا أنه أضفنا الدور الذي تلعبه مبادئ الرقابة والإشراف في تزايد عمليات الدفع الرقمية حيث إستخدمنا الإستبيان للإجابة على تساؤلاتنا وهو الذي لم نلاحظه في الدراسات السابقة لهذا الموضوع.

خلاصة الفصل الثاني.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بنك عمومي يعمل على تحسين الخدمات التي يقدمها وذلك بتطويرها وتحويلها دائما للأفضل عن طريق إدخال عمليات الدفع الرقمية حديثة مثلا، وذلك من اجل إرضاء مختلف الزبائن لديه وزيادة حجم متعامليه و ذلك من أجل المحافظة على مكانته وضممان سير عمله دائما في حالة جيدة ومرضية من أجل مواكبة تطورات العصر الحالية.

خاتمة

خاتمة.

من خلال الأهمية البالغة لعمليات الدفع الرقمية تم الإعتماد في هذه الدراسة على دراسة ميدانية بوكالة BADR لمعرفة مدى مساهمة عمليات الدفع الرقمية في تحسين خدمات البنوك التجارية.

حيث يتم استبدال عمليات الدفع التقليدية بعمليات الدفع الرقمية بإعتبارها حديثة النشأة وتتماشى مع عصرنا الحالي، لذلك تسعى البنوك إلى التطوير من خدماتها بتقديم جودة عالية بأقل التكاليف وسرعة في الأداء حتى تضمن رضا الزبائن.

يمكن النظر إلى عمليات الدفع الرقمية من الجانب الفني بأنها منظومة متكاملة من النظم والبرامج التي توفرها المؤسسات المالية والمصرفية، بهدف تسهيل إجراء عمليات الدفع الرقمية الأمنة تعمل هذه المنظومة تحت مظلة من القواعد والقوانين التي تقودها جهة مختصة في الرقابة والإشراف المصرفي التي تضمن سرية تأمين وحماية إجراءات الشراء وضمان وصول الخدمة.

وبالرغم من المزايا التي توفرها عمليات الدفع الرقمية إلا أن هذه التقنية تحتاج لطمئنة مستخدميها من خلال معالجة مجموعة من التخوفات التقنية المشروعة من أهمها الأمن، الموثوقية، آليات المصادقة لذلك لا بد من وجود إطار فني قوي لتنظيم وضبط العملية.

من خلال الدراسة التطبيقية التي تمثلت في دراسة الحالة تم إسقاط الجوانب النظرية لمبادئ الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية بهدف معرفة مدى تأثير ومساهمة الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية المقدمة بالبنك محل الدراسة، تم الإعتماد على نتائج كأداة رئيسية لجمع البيانات حيث تم حصر هذه الدراسة في أحد الفروع البنك المتواجدة في ولاية سكيكدة وهي وكالة - بني ولبان - 749 وتشمل مجتمع الدراسة وبعد القيام بتحليل النتائج تم التوصل إلى أنه يوجد تأثير بين الرقابة و الإشراف على عمليات الدفع الرقمية بالبنك محل الدراسة وهذا ما ثبت صحة الفرضية الرئيسية والفرضيات الفرعية.

ومن خلال الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

- عمليات الدفع الرقمية أسلوب جديد لتسيير المعاملات المالية والمصرفية حيث أثبتت فعاليتها لما لها من مزايا لم تكن موجودة من قبل في عمليات التقليدية.
 - عمليات الدفع الرقمية استطاعت تلبية رغبات واحتياجات العملاء في المكان والزمان المناسبين.
 - تفتح عمليات الدفع أفاق واسعة للحصول على الخدمة البنكية في أي وقت ومكان.
 - تطوير عمليات الرقابة والإشراف المصرفي وأساليبها يهدف إلى خلق نظام مصرفي ومالي سليم.
 - تعد الرقابة والإشراف على عمليات الدفع الرقمية أحد الوظائف الأساسية للبنك المركزي.
- من خلال موضوع الدراسة وانطلاقا من النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة - بني ولبان - 749 يمكن وضع بعض التوصيات:
- التوسع في إصدار أنواع جديدة من البطاقات البنكية.
 - على البنك إيجاد سبل لتخفيض المخاطر الناتجة على عمليات الدفع الرقمية وتشديد الرقابة عليها.

- الإهتمام بالتشريعات والقوانين التي توفر الحماية المدنية للمتعاملين بهذا النوع من عمليات الدفع الرقمية وذلك لخلق الطمأنينة نحو إقدام الأشخاص دون تردد للتعامل بهذه الوسائل.
- المعوقات التي تتلقاها عمليات الدفع الرقمية في الجزائر والتي تحد من إنتشارها.
- إيجاد طرق وآليات تخفف من المخاطر الناتجة عن هذه العمليات.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: الكتب.

- 1- أحمد سفر، أنظمة الدفع الالكترونية، منشورات الحلبي، ط01، بيروت، 2008.
- 2- أحمد السيد لبيب ابراهيم، الدفع بالنقود الالكترونية الماهية والتنظيم القانوني دراسة تحليلية مقارنة، ط01، الدار الجامعية الجديدة للنشر الاسكندرية، 2009.
- 3- عبد الحق بوعتروس، مدخل للاقتصاد النقدي والمصرفي، مطبوعات جامعة منتوري قسنطينة، 2003.
- 4- عبد الفتاح بيومي، حجاز التجارة الالكترونية في القانون العربي النموذجي جرائم لمكافحة الكمبيوتر والانترنت، ط01، دار الفكر الاسكندرية، مصر، 2006-2007.
- 5- غنيم محمد أحمد، الادارة الالكترونية آفاق الحاضر وتطلعات المستقبل، المنصورة، مصر، 2004.
- 6- مصطفى يوسف، اقتصاديات الاعمال الالكترونية، ط01، دار الحامد للنشر والتوزيع، الاردن - عمان، 2016-1437هـ.
- 7- محمد أمين الرومي، التعاقد الإلكتروني عبر الأنترنت، المطبوعات الجامعية، مصر، 2004.
- 8- سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ط01، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000.
- 9- فضيل فارس، التقنيات البنكية محاضرات وتطبيقات، ط01، مطبعة الموساك رشيد، الجزائر العاصمة، 2013.
- 10- رحيم حسين، الإقتصاد المعرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، منشورات إقرأ، قسنطينة، 2009.

ثانياً: أطروحات الدكتوراه ومذكرات الماجستير.

- 1- بوعطي سفيان، طبيعة الاشراف وعلاقتها بالتوافق المهني دراسة ميدانية ميتال ستيل عنابة، رسالة ماجستير في علم النفس والعمل والتنظيم، جامعة منتوري قسنطينة، 2006-2007.
- 2- ختير فريدة، الرقابة المصرفية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه علوم قانونية، جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس، 2017-2018.
- 3- رنا فاروق العاجز، دور المصارف في الرقابة على عمليات غسل الأموال، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الاسلامية غزة، 2008.
- 4- علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة دمشق.
- 5- محمد أحمد عبد النبي، الرقابة المصرفية، ط01، دار للنشر والتوزيع، عمان، 2000.
- 6- لوصيفعمار، استراتيجيات نظام المدفوعات للقرن الحادي والعشرين مع الاشارة إلى التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري قسنطينة، 2008-2009.
- 7- زهير زواش، دور نظام الدفع الالكتروني في تحسين المعاملات المصرفية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن المهدي أم البواقي، 2010-2011.

قائمة المراجع

- 8- علودة نجمة، دور المؤسسات المصرفية في التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير في القانون الدولي للأعمال، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2014.
- 9- سمية ديمش، التجارة الالكترونية حقيقتها وواقعها في الجزائر، مذكرة ماجستير علوم اقتصادية، تخصص تحليل واستشراف اقتصادي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010-2011.
- 10- مريم ماطي، البنك المركزي وإدارة السياسة النقدية في ظل الاقتصاد الرقمي، أطروحة دكتوراه في علوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد حوضر، بسكرة، 2016-2017.

ثالثا: المجالات والدوريات.

- 1- أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، اللجنة العربية لنظم الدفع والتسوية، ورقة عمل حول الإطار القانوني لنظم الدفع و تسوية الأوراق المالية، صندوق النقد العربي، 2012.
- 2- جمال أفغاني، الإشراف على أنظمة الدفع والتسوية، تقارير بعثات الفنية المشتركة في إطار مبادرة تطوير نظم مقاصة وتسوية المدفوعات والأوراق المالية في الدول العربية، صندوق النقد العربي وصندوق النقد والبنك الدوليين.
- 3- جمال هاشم، أساليب الإشراف المصرفي، مجلة علوم الاقتصادية والتسيير والتجارة، مجاد2، العدد100، 2006.
- 4- اللجنة العربية لنظم الدفع والتسوية، الاطار القانوني لنظم الدفع وتسوية الأوراق المالية، صندوق النقد العربي، 2012.
- 5- محمود الكيلاني: الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد الثاني التشريعات التجارية والالكترونية دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط01، عمان الاردن، 2007.
- 6- عبد الهادي النجار، التجارة والنقود المصرفية وآلية تداولها، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي لكلية الحقوق حول الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، 22 - 24 مارس، جامعة بيروت، 2002.
- 7- صندوق النقد العربي، أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية، رقم58، 2014.
- 8- اللجنة العربية لأنظمة الدفع والتسوية، ورقة المبادئ الأساسية لنظم الدفع الهامة نظاميا ومسؤوليات المصارف المركزية، صندوق النقد العربي، 2006.

رابعا: الملتقيات والمؤتمرات والأيام الدراسة.

- 1- لمزاودة رياض، الحماية القانونية لوسائل الدفع الالكترونية الجزائر نموذجاً، الملتقى الوطني الثالث حول المستهلك والاقتصاد الرقمي ضرورة الانتقال وتحديات الحماية، 23 و24 أفريل، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، ميله، 2008.
- 2- محمد علي يوسف أحمد، دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الاسلامية، مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الثاني، الهيئة العليا للرقابة الشرعية، 2005، السودان الخرطوم.

قائمة المراجع

خامسا: مواقع إلكترونية.

- 1- Christine bitouzet, lecommerce électronique, création de valeur pour l'entreprise, paris, 1999.

قائمة الملاحق

مكونات البطاقات البنكية الخاصة ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.

هي عبارة عن بطاقة مستطيلة الشكل طولها 8.5cm وعرضها 5.3cm ولها وجهان أمامي وخلفي:

أ) الوجه الأمامي:

يحمل رمز البنك وإسمو باللغتين العربية والفرنسية، إسم صاحب البطاقة، تاريخ نهاية صلاحيتها ورقم البطاقة والذي يتكون من 16 رقما وكل أربعة أرقام ليا مدلول:

- الأرقام الأربعة الأولى : هي أرقام ثابتة تخص رقم البنك.

- الأرقام الأربعة الثانية : تخص نوعية البطاقة CBR I * وهي نوعان الكلاسيكية رقمها 5306 والذهبية CIB رقمها 5311 و بطاقة TAWFIR رقمها 5304.

- الأرقام الأربعة الثالثة : تخص رقم الطلب.

- الأرقام الأربعة الأخيرة : تخص رقم الزبون.

ب) الوجه الخلفي:

ويحتوي على شريط مغناطيسي به رقم سري للزبون ومعلومات المصرف ومجالات استعمال البطاقة في جميع الوكالات

التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

➤ كيفية إستخراج بطاقة بنكية من بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

1. يتقدم الزبون إلى الوكالة بطلب الحصول عمى البطاقة البنكية.

2. يتأكد البنك من الحساب الزبون ودراسة عملياته.

3. ترسل الوكالة الطلبات إلى المديرية الخاصة بإصدار البطاقة.

4. تقوم المديرية بإرسال البطاقات إلى الوكالة مرفقة بأسماء الطالبين.

5. توقع الوكالة عمى إشعار وصول البطاقات.

6. تستدعي الوكالة الزبون للإستلام البطاقة البنكية ورقمها السري.

أما في حالة تجديد البطاقة البنكية يعلم الزبون الوكالة قبل شهرين، لتقوم بإرسال طلبات التجديد إلى المديرية النقدية ،

كما يمكن للزبون ان يطلب بالغاء او تعطيل البطاقة البنكية في حالة ضياعها او سرقتها كما يمكن للبنك بتوقيف عمل البطاقة

في حالة قيام الزبون بعمميات غير قانون.


الملحق رقم 01 : الجهاز الألي للأوراق النقدية



رقم الملحق 02 : جهاز الدفع الإلكتروني tpe



الملحق رقم 03: الوجه ى الأمامي والخلفي للبطاقة البنكية

 **BANQUE DE L'AGRICULTEUR ET DU DEVELOPPEMENT RURAL**

DEMAND DE CARTE INTERBANCAIRE « C.B.R.INTERBACAIRE »

G.R.E : Adrar 001.
A.L.E : Adrar 252.

Date : .../.../.....

Je soussigné(e), Mr, Mme, Melle, sollicite la
Banque de l'Agriculture et du Développement Rural pour l'octroi d'une carte
de retrait interbancaire « C.B.R.I »

A mon nom

Nom :

Prénom :

Date de naissance :

Adresse :


Profession :

Montant revenu mensuel :

N° de compte à débiter :

Date et signature du Titulaire de compte	Signature du beneficiaire	Signature du directeur d'agence

الملحق رقم 04: طلب تجديد البطاقة البنكية



الملحق رقم 06: أشكال دفاتر التوفير

ملاحق

Chèque: 4206166
Série: WE
Payez contre ce chèque

بنك الفلاحة والتنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DA

ادعموا مقابل
هذا الشيك

أمر

في

Le

Payable à :
Agence: ADRAR 252
PLACE DES MARTYRS
01000 ADRAR

9231164
يوقفي

N° DE COMPTE
NOM ET PRENOM
ADRESSE

PRIERE DE NE RIEN Ecrire DANS LA ZONE BLANCHE

4206166

N° Référence d'Identification Bancaire

الملحق رقم 07: شكل الشيك البنكي

ملاحق

الوجه الخلفي



الوجه الأمامي



الملحق رقم 08: شكل بطاقة السحب cbri

الوجه الخلفي



الوجه الأمامي



الملحق رقم 09: شكل بطاقة النقدية twfir

الملحق رقم 10: شكل بطاقة السحب cbri



الملحق رقم 11: شكل البطاقة النقدية الذهبية cib gold

